الجريمة والعقوبة في التوراة

إعداد

أحمد محمد عبد العظيم الجمل

الرئيس بالمحكمة الابتدائية

جمهورية مصر العربية

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾

﴿ البقرة : ١٣٦ ﴾

﴿ وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾

﴿ العنكبوت:٤٦ ﴾

تمهيد :

ذكر الله تعالى أن عباد الأوثان هم المشركون الذين هم من أشد الناس عداوة للمؤمنين ، ومع هذا وضع الله تعالى أدباً كريماً للجدال بيننا وبينهم ، يقف به عند حد الجدال المقبول ، ولا يدخل به في باب المهاترة والخصومة ، ورد في آية ﴿ وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ الأنعام : ١٠٨ ، لأن الإسلام لم يأت ليثير خصومة بين الناس ، وإنما أتى لإرشادهم بالتي هي أحسن ، وإذا كان هذا هو شأن الجدال فيما بيننا وبين عباد الأوثان ، فما أحراه بأن يكون هذا شأنه فيما بيننا وبين اليهود والنصارى ، أو بين فرق المسلمين ، لأن الخلاف فيما بينهم قريب الحدود ، ولا يبلغ درجة الخلاف بينهم وبين عباد الأوثان .

كما دلنا الحديث الشهير (الأنبياء أخوات لعلات ، أمهاتهم شتى ، ودينهم واحد) ، إلى طبيعة علاقتنا بأصحاب الديانات السماوية ، وأبناء العلات هم أبناء الضرائر ، فالأب واحد ، والأمهات مختلفة باختلاف الزمان والمكان .

وفي صحيح البخاري أن رسول الله ﷺ قال: (لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ، وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم). وعلى امتداد تاريخ البشرية كانت العلاقة بين الأديان تقوم على الإنكار التام ، فلم يعترف دين بآخر ، فخاض أتباع الأديان في بحار من الدم ، أما الإسلام فأقر بسماوية المسيحية واليهودية ، فكان هناك بنص القرآن الكريم " الأقرب مودة " ، " والأشد عداوة " .

وشرائع أهل الكتاب مهمة لنا كمسلمين لعدة أسباب :

الأول : أنها امتداد للشرائع السامية القديمة ، فتوضح لنا الاتجاهات الفلسفية القانونية ، قبل الإسلام . خاصة فيما يتعلق بالتجريم والعقاب .

الثاني : أنها دليل على الإعجاز التشريعي للإسلام ، حيث لم تخضع أمة الإسلام لغيرها من الأمم ، بل على العكس كانت عزيزة منذ أن من الله عليها بالنصر في موقعة بدر الكبرى. فلم تخضع لسيطرة أمم أخرى ، كما

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حدث للديانة اليهودية أثناء السبي البابلي ، أو للديانة المسيحية أثناء الاضطهاد الروماني على مدى ثلاثة قرون.

الثالث : أنها أثرت في شرائع أوربا وقوانينها في العصور الوسطى المسيحية ، إما عن طريق القانون الروماني الذي طبق في فلسطين بعد احتلال الرومان لها ، أو القانون الكنسي الذي كان مطبقا في المدن الأوربية في العصور الوسطى ، والذي كان مصدره الكتاب المقدس الذي كانت التوراة تمثل العهد القديم منه . ويمثل الإنجيل العهد الجديد منه .

الرابع : أنها مكملة للشريعة الإسلامية ، لأنها شرع من قبلنا ، بسبب وحدة الأصل والمصدر وأن الشريعة الإسلامية هي خاتمة الشرائع .

ومما يجدر التنبيه إليه قبل التعرض للنظام القانوني وخاصة العقابي ، لليهود والنصارى أنهم قد وضعوا مصطلحات خاصة بكتبهم المقدسة لديهم ليسهل عليهم الوقوف والرجوع إلى نصوصها ، ومن تلك المصطلحات :

السفر : ويعني (الكتاب أو الباب) ، وجمعه أسفار ، وله عنوان أو مسمى ، فيقال مثلاً : سفر التكوين ، سفر أرميا ونحوه .

الإصحاح : ويعني (الفَصل) ، حيث إن السفر يشتمل على عدّة إصحاحات ، ولكل إصحاح رقم ، فيقال مثلاً : الإصحاح الأول ، الإصحاح الثاني ، وهكذا . وقد يرمز للإصحاح بالرمز (صح) .

الفقرة : وتعني (العبارة أو النص) ، فالإصحاح الواحد يحتوي على عدة فقرات أو نصوص مرقّمة .

كما تختصر تلك المصطلحات في عدة رموز ، مثل :(تث ٥/٢١-٢٥) ، ومعناه سفر التثنية ، الإصحاح الخامس ، الفقرات من الفقرة الحادية والعشرين إلى الفقرة الخامسة والعشرين .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شريعة اليهود

الشريعة اليهودية شريعة سماوية ، يؤمن اليهود أنها نزلت كاملة من تدبير الإله يهوه لفظا ومعنى ، وهي شريعة خاصة باليهود وحدهم ، فلا تخاطب بأحكامها سواهم .

لمحات من تاريخ بني إسرائيل :

وقبل أن نشرع في عرض الأسفار ، نرى أنه يلزمنا أن نستعرض أبرز المحطات المهمة في تاريخ بني إسرائيل كما تذكرها التوراة .حيث يبدأ تاريخ بني إسرائيل بأبيهم يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم ، وقد سمي يعقوب فيما بعد " إسرائيل " ، ورزق اثنا عشر من الولد ، كان كل منهم أمة تسمى بسبط ينسب لأحد أبناء يعقوب الإثنى عشر ، وقد دخل يعقوب وأبناؤه مصر إبان سيطرة الهكسوس عليها ، فعملوا فيها ، ثم أخرج الهكسوس من مصر ، وذل بنو إسرائيل فيها .

فقد عاش اليهود في جماعات قبلية بسيطة وحتى قيام زعماء عليها ، سموا بالقضاة ، حاولوا جمع شتاتهم ، حتى كونوا وحدة سياسية واحدة تدين بالولاء لشخص واحد .

ثم بعث الله فيهم موسى عليه السلام فاستنقذهم من أسر فرعون وذله ، وقادهم باتجاه الأرض المقدسة فجبنوا عن دخولها ، وبقوا في التيه في سيناء أربعين سنة ، توفي فيها موسى وهارون . ثم قاد يشوع (وصي موسى) بني إسرائيل فأدخلهم الأرض المقدسة ، في القرن الثاني عشر قبل الميلاد ، وبعد وفاته تفرق بنو إسرائيل إلى مجموعات متفرقة يحكمها عدد من القضاة ، واستمر ذلك زهاء قرن ونصف. ثم اختار لهم النبي صموئيل (داود) ملكاً عليهم ، هو شاؤول (طالوت) ، فحكمهم عشر سنين ثم ملك بعده داود ، ثم ابنه سليمان الذي توفي عام ٩٢٢ ق . م ، وولي بعده ابنه رحبعام ، وثار عليه يربعام بن ناباط ، وتبعه عشرة من الأسباط ، وكونوا دولة شمالية سميت: مملكة إسرائيل ، وعاصمتها شكيم (نابلس) وبقيت حتى عام ٧٢٢ ق . م حيث قضى عليها الآشوريون ، وحكموا تلك البلاد .

وأما المملكة الجنوبية : يهوذا وعاصمتها أورشليم ، فبقي الملك فيها في ذرية سليمان حتى جاء بختنصر عام ٥٨٦ ق . م فقتل ملكها صدقيا ، وأحرق أورشليم وهيكلها ، وسبى سكانها واقتادوهم في الأغلال إلى بابل ، وهو ما سمي بالسبي البابلي ، فبقوا هناك حتى احتل الفرس بابل ، فأعادهم الملك الفارسي قورش سنة ٥٣٨ ق م ، ثم أطاح اليونانيين بقيادة لاسكندر المقدوني بالإمبراطورية الفارسية ، وظلوا في فلسطين في ظل اليونان ، ثم الرومان الذين دخلوا أورشليم عام ٦٤ ق . م ، واستمرت سيطرتهم على فلسطين حتى جاء الفتح الإسلامي لها ، في عهد عمر بن الخطاب الذي أعطاهم الاستقلال الديني لأنهم من أهل الكتاب .

الطابع الديني لملوك اليهود

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تجلى ذلك الطابع في اختيار الملك ذاته ، فكانت له صفة إلهية ، إلا أنه لم يكن إلها ، فقد كان خادما ليهوه ، وممثلا له ولشعبه . ويختاره الرب عن طريق أحد الأنبياء ، مما يترتب عليه عدم جواز محاسبة الملك أمام شعبه ، والملك لم يكن نبيا ، ولا كاهنا ، وإن كان تتويجه يتم في الهيكل ، على يد الكاهن الأكبر ، كما أن النبي نفسه له صفة دينية ، دون أن يكون كبيرا للكهنة ، ولا حتى كاهنا عاديا ، وإنما حاملا للأمانة الإلهية ، وحارسا للشريعة ، ومختارا للملك ، وهو ما أكده القران ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلإِ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ مِن بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُواْ لِنَبِيٍّ لَّهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلاَّ تُقَاتِلُواْ قَالُواْ وَمَا لَنَا أَلاَّ نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَآئِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْاْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمْ وَاللّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ البقرة : ٢٤٦ .

(فَاسْتَاءَ صَمُوئِيلُ مِنْ طَلَبِهِمْ تَنْصِيبَ مَلِكٍ عَلَيْهِمْ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ، وَصَلَّى إِلَى الرَّبِّ، ٧فَقَالَ الرَّبُّ لَهُ: «لَبِّ لِلشَّعْبِ طَلَبَهُ وَانْزِلْ عِنْدَ رَغْبَتِهِمْ، لأَنَّهُمْ لَمْ يَرْفُضُوكَ أَنْتَ بَلْ إِيَّايَ رَفَضُوا، لِكَيْ لاَ أَمْلِكَ عَلَيْهِمْ. ٨وَهُمْ يُعَامِلُونَكَ الآنَ كَمَا عَامَلُونِي مُنْذُ أَنْ أَصْعَدْتُهُمْ مِنْ دِيَارِ مِصْرَ إِلَى هَذَا الْيَوْمِ، إِذْ تَرَكُونِي وَعَبَدُوا آلِهَةً أُخْرَى.) صموئيل الأول ٨ : ٦- ١٠ ، (وَلَكِنَّ الشَّعْبَ أَبَى أَنْ يَسْمَعَ لِتَحْذِيرَاتِ صَمُوئِيلَ، وَأَصَرَّ قَائِلاً: «لاَ بَلْ نَصِّبْ عَلَيْنَا مَلِكاً، ٢٠فَنَكُونَ كَسَائِرِ الشُّعُوبِ، لَنَا مَلِكٌ يَقْضِي بَيْنَنَا وَيَقُودُنَا وَيُحَارِبُ مَعَارِكَنَا».) صموئيل الأول ٨ : ١٩ - ٢٠ .

فتمتع الأنبياء بمكانة مرموقة ، ووظائف مخصوصة ، انحصرت على مر الزمان في اللاويين ، ويؤمن اليهود بانحصار العرش في بيت داود وذريته ، عملا بوصية الرب : (وَعِنْدَمَا أَحَسَّ دَاوُدُ بِدُنُوِّ أَجَلِهِ، أَوْصَى سُلَيْمَانَ ابْنَهُ قَائِلاً : ٢«أَنَا مَاضٍ إِلَى مَصِيرِ كُلِّ أَهْلِ الأَرْضِ، فَتَشَجَّعْ وَكُنْ رَجُلاً. ٣احْفَظْ شَرَائِعَ إِلهِكَ. سِرْ فِي سُبُلِهِ وَأَطِعْ فَرَائِضَهُ وَوَصَايَاهُ وَأَحْكَامَهُ وَشَهَادَاتِهِ، كَمَا هِيَ مُدَوَّنَةٌ فِي شَرِيعَةِ مُوسَى، لِيُحَالِفَكَ النَّجَاحُ فِي كُلِّ مَا تَفْعَلُ وَحَيْثُمَا تَتَوَجَّهُ، ٤فَيُحَقِّقَ الرَّبُّ وُعُودَهُ الَّتِي وَعَدَنِي بِهَا قَائِلاً: إِذَا حَفِظَ بَنُوكَ طَرِيقَهُمْ وَسَلَكُوا أَمَامِي بِإِخْلاَصٍ مِنْ كُلِّ قُلُوبِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُ لَنْ يَنْقَطِعَ لَكَ رَجُلٌ عَنِ اعْتِلاَءِ عَرْشِ إِسْرَائِيلَ.) الملوك الأول ٢: ١ - ٤ .

وإن أدى ذلك إلى تنافس وانقسام الدولة ، بعد وفاة سليمان ، إلى مملكتين ، تم القضاء عليهما . واحدة تلو الأخرى ، على يد سرجون الآشوري ونبوخذ نصر الكلداني .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الأول : الأسفار المقدسة عند اليهود :

اليهودية ديانة كهنوتية ، بمعنى أن الحاخامات والكهنة هم الذين يضعون لليهود شرائعهم ، ومن هنا جاء تقديس الحاخامات ورجال الدين اليهودي ، واعتقاد عصمتهم ، ومجمع أحبارهم - يسمى (السنهدرين) ويسمى الآن (الكهيلا) - له دور كبير في حياة اليهود الدينية والاجتماعية والسياسية. وقد تمّ تحرير وتدوين التعاليم والقوانين الدينية والمدنية اليهودية خلال مراحل مختلفة وبأقلام متعددة [1] ، وحفظت في كتابين أعتبرا المصدر الرئيسي للديانة اليهودية ، ولكل شؤون الحياة اليهودية ، وهما التوراة والتلمود .

الغصن الأول : التوراة

ويسّمى أيضاً " العهد القديم" أو (العتيق) Old Testament ويعني بالعبّرية الشريعة والقانون والتعليم ، ويشمل التوراة وما يتبعها من أسفار الأنبياء المقدسة عند اليهود ، والمنسوبة إلى موسى والأنبياء من بعده الذين كانوا قبل عيسى عليهم السلام ، وترجع هذه التسمية إلى بولس ، حين سمى التوراة بالعهد القديم في قوله " عِنْدَ قِرَاءَةِ الْعَهْدِ الْعَتِيقِ " (كورنثوس الرسالة الثانية ٣ : ١٤) ، ليصبح بعدها الأناجيل والرسائل الملحقة هي العهد الجديد.

وهذا القسم يسميه اليهود بعدة أسماء منها:

١- أهمها وأشهرها (التناخ) ويكتبونها بالعبرية (ت . ن . ك) ، وهي حروف اختصار من الألفاظ (توراة) ، نبوئيم (الأنبياء) ، كتوبيم (الكتب) ، وهي الأجزاء الثلاثة الكبيرة التي يتألف منها العهد القديم . وكل منها مقسم بدوره إلى أقسام " أسفار" . [2]

٢- (المقرا) ومعناه: النص المقروء ، لأنهم مطالبون بقراءته في عباداتهم ، والرجوع إلى الأحكام الشرعية فيها التي تنظم حياتهم.

٣- (المسُورَه) أو (المسُورتْ) وهو عندهم صفة علمية خاصة ، يعنون بذلك النص المقدس المروي عن الأسلاف ، رواية متواترة -على حد زعمهم- ارتضتها أجيال العلماء ورفضت ما عداها .

القسم الأول : توراة:

وتسمى بكتب موسى أو الناموس (ومعناه القانون) أو البنتاتيك Pentateuch (وهي كلمة يونانية تعني الأسفار الخمسة) حيث تنقسم إلى خمسة أسفار [3] ، وأسماء هذه الأسفار مأخوذة عن نسخة التوراة باللغة اليونانية ، أما في النسخة العبرية للتوراة المعتمدة عند اليهود فإن هذه الأسفار تسمّى بالكلمات التي في بداية كل سفر منها كالآتي : سفر التكوين ، يسمى (براشيت) أي [في البدء] . وسفر الخروج يسمى (اله شموت) أي [وهذه أسماء]. وسفر اللاويين يسمى (ويقرا) أي [ودعا]. وسفر العدد يسمى (بمدبر) أي [في البرية]. وسفر التثنية يسمى (اله هدبريم) أي [هذا هو الكلام] وذلك على التفصيل التالي :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سفر التكوين: (٥٠ إصحاحاً) ويتضمّن خبر خلق العالم وتكوينه وحياة الإنسان في بدء الخليقة وقصة آدم وحواء ونوح والطوفان وحياة إبراهيم الخليل ووالديه إسماعيل وإسحاق وتاريخ يعقوب وأبنائه الإثنى عشر الذين كوّنوا فيما بعد أسباط بني إسرائيل. وينتهي هذا السفر بالحديث عن يوسف بن يعقوب وأوضاعه في مصر وتعرّفه على أخوته أثناء زيارتهم إلى مصر لشراء الطعام ، وذهاب أبيه يعقوب لرؤيته في مصر بعد أن أرسل يوسف بطلبه ومن ثمَّ إقامة يعقوب وأولاده وأحفاده في مصر حتى ظهور موسى.

سفر الخروج : (٤٠ إصحاحاً) ويحتوي على نشأة موسى في مصر ودعوة الإله له لإخراج أقربائه الإسرائيليين المضطهدين من مصر إلى أرض كنعان " فلسطين " الأرض الموعودة ليستقرّوا هناك نظراً لأن الإله يهوه هو الذي منحهم أرض كنعان لتكون ملكاً أبدّياً لهم . ثم يتحدّث السفر عن كيفية الخروج ، والمعجزات الخارقة التي قام بها موسى ، وكانت هذه المعجزات من صنع إله موسى " يهوه " وعن إنزال الوصايا العشر على موسى ، والتيه في الصحراء ، وذكر لطائفة من الشرائع الدينية والمدنية التي تلقّاها موسى ، ووفاته قبل دخوله أرض كنعان. وفيه نقرأ عن تذمّر بني إسرائيل المتكرّر ومخالفاتهم الدائمة للوصايا والقوانين الموسوية ، والعقوبات التي استحقوها من أجل ذلك.

سفر اللّاويّين : (٢٧ إصحاحاً) اللّاويّون هم سبط لاوي بن يعقوب أو الكهنة وسدنة الهيكل المسئولون عن تنفيذ الشرائع والطقوس المتنوعة " الذبح ، القرابين ، الصلوات". فهذا السفر يبحث في العادات والشرائع الخاصّة باللّاويين ، والعبادة والقرابين ، وفيه تفصيلات عن الحلال والحرام والأعياد والصلوات والطهارة والنجاسة والأحكام الدينية اليهودية.

سفر العدد : (٣٦ إصحاحاً) ويحتوي على تاريخ بني إسرائيل أثناء التيه في صحراء سيناء حتى وصولهم إلى أرض موآب ، وقد استمّر هذا التيه أربعين سنة وفيه ذكر لحوادث كثيرة تعرّض لها التائهون بسبب سلوكهم غير السّوي وعصيانهم للأوامر اليهويّة. وقد شغل معظمه بالعدِّ والإحصاء عن قبائل بني إسرائيل وجيوشهم وكثير مما يمكن إحصاؤه من شئونهم ، ويتخلل ذلك بعض الأحكام.

سفر التثنية: (٣٤ إصحاحاً) ويتضمّن تكراراً لبعض ما ورد من وصايا وشرائع خاصّة بالعبادات والصلوات والوصايا ، فقد أعيد فيه ذكر الوصايا العشر مرة ثانية ، وفيه خطب موسى وهو يعظ بني إسرائيل في الصحراء ، وينتهي هذا السفر بوفاة موسى عليه السلام ودفنه ، وبه تنتهي التوراة.

أهم ما احتوته التوراة من أحكام قانونية

١. **الوصايا العشر :** هي عشر وصايا تلقاها موسى على جبل سيناء ، صيغت في عبارات عامة . تحقيقاً للضبط الاجتماعي ، وقد نص عليها مرتين. وهي (لاَ تَقْتُلْ. (١٤) لاَ تَزْنِ. (١٥) لاَ تَسْرِقْ. (١٦) لاَ تَشْهَدْ زُوراً عَلَى جَارِكَ. (١٧) لاَ تَشْتَهِ بَيْتَ جَارِكَ ، وَلاَ زَوْجَتَهُ ، وَلاَ عَبْدَهُ ، وَلاَ أَمَتَهُ ،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وَلاَ ثَوْرَهُ ، وَلاَ حِمَارَهُ ، وَلاَ شَيْئاً مِمَّا لَهُ) . سفر التثنية ٥ : ١٦ – ٢١ ، وفي سفر الخروج ٢٠ : ١٣ – ١٨ ، وهذه النصوص كان لها أساس ثابت سابق في الحضارات الأخرى مثل مصر وبابل .

٢. **تقنين العهد أو الميثاق :** وهو تجميع الأعراف والعادات اليهودية ، وقد تم تدوينها في سفر الخروج في عهد الملك يوشع . وهو مزيج من القواعد الدينية والقانونية ، وهناك الكثير من الفقهاء من يؤكد تأثر هذا العهد في الكثير من أحكامه بقانون حمورابي [٤] .

٣. **سفر الشريعة :** إضافة إلى ما جاء بتقنين العهد ، وقد عثر عليه بطريق المصادفة في عهد الملك يوشا ملك يهوذا ، فأمر بتقنينه في سفر التثنية (ثُمَّ قَالَ حِلْقِيَّا رَئِيسُ الْكَهَنَةِ لِشَافَانَ الْكَاتِبِ: «لَقَدْ عَثَرْتُ عَلَى سِفْرِ الشَّرِيعَةِ فِي الْهَيْكَلِ». وَسَلَّمَ حِلْقِيَّا السِّفْرَ لِشَافَانَ فَقَرَأَهُ.) سفر الملوك الثاني : ٢٢ : ٨ وقد اهتم بروابط الأسرة وبعض المعاملات .

٤. **تقنين العبادة :** اهتم بمسائل العبادة والأخلاق . وهو مردود لحركة الإصلاح التي قام بها النبي حزقيال والكاهن نحيما في القرن الخامس قبل الميلاد .

٥. **تفسيرات التوراة :** وهي عبارة عن شروح لأسفار التوراة ، قام بها أحبار اليهود ، وقاموا بجمعها في مجموعات فقهية معتمدة . مثل كتاب صخرة النجاة لاليعازر بن نائان في القرن الثاني عشر الميلادي وغيره الكثير .

القسم الثاني : الأنبياء:

وتسمى الأسفار التاريخية ، وهي عبارة عن تاريخ الأحداث التي تعرض لها اليهود بعد خروجهم من مصر ، وكذلك سير الحياة للقضاة والملوك .ووضعت في فترة الأسر البابلي ، وتدخل في باب الأدب ، وهي تتألف من عدة أسفار ، يحكي كل منها سيرة نبي من الأنبياء الذين جاءوا بعد موسى ، ويؤمن اليهود أن الله أمرهم بكتابتها ، حتى يسجل لهم الخلود .وهي قسمان: الأنبياء الأوّلون أو الأُول أو (المتقدمين) والأنبياء الأخيرون أو الأُخر .

(١) **الأنبياء الأولون :** وتتضمن تاريخ بني إسرائيل وما جرى لهم من الحوادث منذ دخولهم فلسطين بقيادة يشوع (يوشع) فتى موسى عليه السلام إلى خروجهم منها في السبي البابلي ، ومنها حوادث عهد القضاة وعهد الملوك وعهد انقسام مملكة بني إسرائيل وبناء هيكل سليمان عليه السلام وتدميره في الغزو البابلي ، ويتخلل ذلك بعض الوصايا والأحكام والتشريعات وينقسم إلى أربعة أسفار:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سفر يشوع : (٢٤ إصحاحاً) ويحتوي على تاريخ بني إسرائيل بعد وفاة موسى ، وقيام يشوع بن نون خلفاً له ، وقيادته بني إسرائيل ، ودخوله أرض كنعان ، وحروبه التي أحرق فيها المدن والقرى والحقول والأشجار وقتل فيها الشيوخ والنساء والأطفال والحيوانات ، حتى وفاته.

سفر القضاة : (٢١ إصحاحاً) ويحتوي على تاريخ الإسرائيليين في عهد القضاة الذين حكموا الشعب بعد وفاة يشوع بن نون ، وفيه الكثير من التفصيلات التي تتحدّث عن التفكّك والذوبان في المجتمع الكنعاني ، ومحاولات القضاة "الحكام" حثّهم على الالتزام بتعاليم يهوه ، ويتضمّن أيضاً سلوك أكثر القضاة المخالف للشريعة الموسوية.

سفر صموئيل الأوّل وسفر صموئيل الثاني: الأول (٣١ إصحاحاً) والثاني (٢٤ إصحاحاً) ويحتويان على تاريخ حياة صموئيل النبّي ، ومحاولاته توحيد الصفوف بين اليهود ، وتحذيره لهم من مغبة الذوبان بالمجتمع الكنعاني ، والتخلي عن تعاليم موسى ، ومن ثمّ تنصيبه للملك شاؤول ملكاً عليهم أسوة بالأمم الأخرى بناء على طلبهم وإلحاحهم ، وينتهي السفران بظهور الملك داود وانتصاراته وتوحيده لليهود في بقعة صغيرة أسموها مملكة داود.

سفر الملوك الأوّل وسفر الملوك الثاني: الأول (٢٢ إصحاحاً) والثاني (٢٥ إصحاحاً) ويحتويان على موت الملك داود وحكم ابنه سليمان ، وحتى بدء السبي البابلي ، وخراب الهيكل على يد نبوخذ نصر عام ٥٨٦ قبل الميلاد. ونقرأ فيه عن انقسام مملكة داود وسليمان والصراعات المتعددة التي نشبت بين دويلة يهوذا ودويلة إسرائيل ، وتخلّي أكثر اليهود عن الإله يهوه لصالح آلهة الكنعانيين "عشتاروت ، بعل ، ملكوم ، كموش وغيرهم".

(٢) **الأنبياء الأخيرون :** وتتضمن تاريخ بني إسرائيل وتراثهم أثناء فترة السبي البابلي ، ثم عودة بعضهم إلى فلسطين في ظل الحكم الفارسي ، ثم إعادة بناء هيكل سليمان مرة ثانية ، وبها بعض الوصايا والنبوءات والأحكام . ويحتوي على الأسفار التالية:

"إشعيا (٦٦ إصحاحاً) ، إرميا (٥٢ إصحاحاً) ، حزقيال (٤٨ إصحاحاً) ، هوشع (١٤إصحاحاً) ، يوئيل (٣ إصحاحات) ، عاموس (٩إصحاحات) ، عوبديا (إصحاح واحد) ، يونان (٤ إصحاحات) ، ميخا (٧ إصحاحات) ، ناحوم (٣ إصحاحات) ، حبقوق (٣ إصحاحات) ، صفنيا (٣ إصحاحات) ، حجّاي (إصحاحان) ، زكريا (١٤ إصحاحاً) ، ملاخي (٤ إصحاحات) .". هؤلاء كلّهم أنبياء أرسلهم يهوه ، لهداية اليهود إلى طريق الصواب ، وإبعادهم عن الاندماج ، والذوبان في المجتمع الكنعاني أو غيره ، وللتأكيد على النقاء العرقي وضرورة الحفاظ على الزرع المقّدس والاحتراز من الأغيار.

القسم الثالث : المكتوبات :

وتسمى الكتب الشعرية أو كتب الحكمة ، وهي مجموعة أسفار يغلب عليها الطابع الأدبي شعراً أو نثراً ، وبعضها يتضمن تراثاً من القصص

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والحكم والمواعظ والأدعية ، وفيها تمجيد بطولاتهم في الاستقرار بفلسطين. وتتميز هذه الأسفار بتنوع الفنون بين الأسطورة والقصة والقصيدة . وتبين الحكمة والمثل وبين الشعر والموسيقى ، وقد تأثر هذا التراث بالأفكار الفلسفية والأدبية التي برع فيها المصريون القدماء . ويحتوي هذا القسم على :

مزامير داود : (١٥٠ مزموراً) وهي عبارة عن حكم ومواعظ تنسب إلى داود.

أمثال سليمان : (٣١ إصحاحاً) وهي أيضاً حكم ومواعظ وأمثال تعمّق الشعور بطاعة الله ومحبته وضرورة التقرّب منه.

تاريخ أيّوب : (٤٢ إصحاحاً) ويبحث في ضرورة الصبر واحترام القرارات الإلهية ، وعدم التأفّف من المصير المكتوب ، وفيه نقرأ عن المعاناة التي عاناها أيّوب النّبي بعد أن ابتلاه اللّه ، وكيف صبر وتحمّل.

المجلّات : وهي أسفار: نشيد الإنشاد (٨ إصحاحات) ، راعوث (٤ إصحاحات) ، مراثي إرميّا (٥ إصحاحات) والجامعة (١٢ إصحاحاً) ، أستير (١٠ إصحاحات) ، دانيال (١٢ إصحاحاً) ، عزرا (١٠ إصحاحات) ونحميا (١٣ إصحاحاً) ، وينتهي هذا الجزء بكتابين تاريخيين هما: " أخبار الأيام الجزء الأوّل (٢٩ إصحاحاً) وأخبار الأيام الجزء الثاني (٣٦ إصحاحاً) ". ويحتويان على تلخيص للوقائع التاريخية الواردة في الأسفار السابقة ، منذ بدء الخليقة إلى عودة اليهود من السبي البابلي في أيام قورش ملك الفرس .

وللأسف فإن اغلب هذه الأسفار غير موجود الآن ، ويعلل علماؤهم فقدان النسخ الأصلية لكتبهم المقدسة بكثرة حوادث الاضطهاد ، والنكبات التي نزلت بهم خلال تاريخهم الطويل. ومنها الغزو الآشوري عليهم في سنة ٧٢٢ ق.م ، ثم الغزو البابلي الشهير سنة ٥٨٦ ق.م ونتج عنه تدمير الهيكل وأخذ بني إسرائيل سبياً إلى بابل ، ثم الاضطهاد اليوناني ، ومن بعده الاضطهاد الروماني الذي استمر لعدة قرون ، وقد نتج عن هذه الاضطهادات إحراق أسفارهم وإتلافها ومنع قراءتها وقتل أحبارهم وعلمائهم.

فضلا عن كثرة حوادث الردة والشرك في بني إسرائيل وكفرهم بالله ﷻ وإهمالهم للتوراة وغيرها ، وهي مذكورة في أسفارهم المقدسة لديهم : (وَاقْتَرَفَ بَنُو إِسْرَائِيلَ الشَّرَّ فِي عَيْنَيِ الرَّبِّ وَعَبَدُوا الْبَعْلِيمَ ، (١٢) وَنَبَذُوا الرَّبَّ إِلَهَ آبَائِهِمِ الَّذِي أَخْرَجَهُمْ مِنْ دِيَارِ مِصْرَ ، وَغَوَوْا وَرَاءَ آلِهَةٍ أُخْرَى مِنْ أَوْثَانِ الشُّعُوبِ الْمُحِيطَةِ بِهِمْ ، وَسَجَدُوا لَهَا ، فَأَغَاظُوا الرَّبَّ. (١٣) تَرَكُوا الرَّبَّ وَعَبَدُوا الْبَعْلَ وَعَشْتَارُوثَ. (١٤) فَاحْتَدَمَ غَضَبُ الرَّبِّ عَلَى إِسْرَائِيلَ وَتَرَكَهُمْ تَحْتَ رَحْمَةِ النَّاهِبِينَ الْغُزَاةِ. وَأَسْلَمَهُمْ إِلَى أَعْدَائِهِمِ الْمُحِيطِينَ بِهِمْ فَعَجَزُوا عَنْ مُقَاوَمَتِهِمْ. (١٥) وَحَيْثُمَا خَرَجُوا لِخَوْضِ الْحَرْبِ كَانَ الرَّبُّ ضِدَّهُمْ فَيَنْكَسِرُونَ ، تَمَاماً كَمَا سَبَقَ وَحَذَّرَهُمْ ، فَاعْتَرَاهُمْ ضِيقٌ عَظِيمٌ جِدّاً.) سفر القضاة ٢ : ١١-١٥

المخاطبين بأحكامها :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العبريون آو العبرانيون : وهم المنحدرين من نسل عابر بن سام وكذلك هم من عبروا النهر .

وهم **بني إسرائيل** : المنسوبين إلى إسرائيل وهو يعقوب بن إسحاق ومن انحدر منه ، وقد تسموا بهذه الاسم بعد هجرتهم من مصر واستقرارهم في ارض كنعان .

وهم **اليهود** : إلى سبط يهوذا احد أبناء يعقوب ولم تظهر التسمية إلا بعد إقامة دولتهم على يد داود وسليمان ابتداء من ١٠٠٠ ق . م .

وهم **شعب الله المختار** : وقد أطلقوا على أنفسهم هذا الاسم لاعتقادهم أن الله اختصهم ببركته وعلى أيديهم سيكون خلاص العالم من الفساد .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني : التّلمود :

التلمود في اللغة: Talmud كلمة عبرية ، مستخرجة من كلمة (لامود Lamud) ، وتعني تعليم أو تعاليم. ويحتل التلمود مكانة هامة داخل الديانة اليهودية ، فاليهودية الربّانية ليست سوى تلك اليهودية التلمودية ، وهي التي توطّدت دعائمها بين يهود العالم أجمع . والتلمود هو مجموعة قواعد ووصايا وشرائع دينية وأدبية ومدنية وشروح وتفاسير وتعاليم وروايات كانت تتناقل وتدرّس شفهياً من حين إلى آخر. فيعتبره اليهود مصدراً من مصادر التشريع اليهودي ، ومن أسفارهم المقدسة لديهم ، ويتكون من جزئين أحدهما يسمى المِشْنا أو المِشْنَة ، والثاني الجمارا أو الجمارة. فهو نتاج الشريعة الشفوية التي يزعم اليهود أنه قد جرى تلقينها عن طريق التقليد المأثور وبالتواتر منذ أقدم الأزمنة .

وأنّ هذه الشريعة قد تلّقاها موسى في سيناء فانتقلت من السلف إلى الخلف ، وقبلت كسنّة سماعية إلى جانب الشرائع المدّونة في أسفار موسى الخمسة. **أي أنّ موسى تلّقى شريعتين أو توراتين في عرفهم " المكتوبة والشفوية"**. وخوفاً من النسيان وحفظاً للأقوال والنصوص والآراء الأصلية المتعدّدة ، ونتيجة لكثرة التقاليد والاجتهادات ، والمجتهدين الناظرين في الشريعة ، فقد دونّها الحاخامات بالكتابة سياجاً للتوراة فتكّون من هذه الشروح والتفاسير الشفهية ما يسمّى " التلمود". [٥]

هذه الشريعة الشفوية لم تتضح بصورة مميّزة إلاّ بعد قيام الكتبة خلفاء عزرا ، ومحاولتهم نشر التوراة بين الناس عن طريق التعليم والشرح والتفسير. والفترة التلمودية التي جعلت الشريعة الشفهية في منزلة المكتوبة ، لا تبدأ إلاّ بعد خراب الهيكل الثاني ، أي منذ عام ٧٠ بعد الميلاد ، وحتى مطلع القرن السادس وذلك على يد المعلمين المعروفين ب " التنائيم" .

نشأة التلمود وتكوينه:

إنّ التلمود عمل اشتركت فيه أقلام كثيرة خلال أجيال متعدّدة . أكثر من ألف عام ، وفي كل فترة كان يتّم جمع وتبويب وتصنيف وتدوين التلمود.

المرحلة الأولى : تكوين التلمود تبدأ بمجيء عزرا الكاتب من بابل ، وتمتد حتى عصر المكابين ٤٥٠- ١٠٠ قبل الميلاد .[٦] خلال هذه الفترة جرى جمع القسم الأكبر من الكتابات ، وأضيفت إلى التوراة لتغطية الأوضاع والنواحي الجديدة ، وتكييف بعض الشرائع التوراتية وفقاً لمتطلبات الحياة ، طالما أنّ النصّ التوراتي لم يفِ بهذه الحاجات. وهذه المرحلة يطلق عليها مرحلة الكتبة الذين انحصر نشاطهم الرئيسي في حقل نشر التعليم الديني ، إلى جانب بعض التشريعات والمراسيم التي كان لها أثر في ترتيب التوراة وإثبات نصّها .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المرحلة الثانية : ظهر ما يعرف بالمعلمين الكبار الذين أطلقت عليهم تسمية الأزواج (زوجوت) وكان هناك خمسة من هؤلاء يمثّلون على خمسة أجيال ، ويمثّل كل زوج منهم المنصبين التاليين : رئيس السنهدرين أو الأمير ولقبه النّاسي ، ونائب الرئيس أو رئيس بيت الدين ، هؤلاء لعبوا دوراً هاماً في تطوير الشريعة الشفوية ، مع الإشارة إلى أنّ الخلافات في الرأي حول ممارسة بعض الفرائض الدينية كانت في تصاعد مستمر بين هؤلاء الحكماء ، وهناك العديد من الروايات والأقوال الهجادية والأحكام الشرعية والقوانين التي تنسب إليهم .

المرحلة الثالثة : كانت خلال القرنين الأوّلين للميلاد ، وفيها يظهر التنائيم أي المعلّمون والثقاة ومعظمهم يحملون لقب "رابي" بمعنى سيدي ، وعصرهم يقسم إلى أربعة أجيال متتالية:

١-**الجيل الأوّل** فيما بين ١٠- ٨٠ ميلادية.

٢-**الجيل الثاني** فيما بين ٩٠-١٣٠ ميلادية.

٣-**الجيل الثالث** فيما بين ١٣٠ - ١٦٠ ميلادية ، وتنسب إليها وضع الأساس لجمع المشنا.

٤-**الجيل الرابع** : فيما بين ١٦٠- ٢٢٠ ميلادية .

المرحلة الرابعة : فيما بين ٢٢٠- ٥٠٠ بعد الميلاد ويطلق عليها " الأمورائيم". وهي تعني العلماء الذين عاشوا في فلسطين والعراق خلال هذه الفترة ، وتتعدّد التسميات التي تطلق على هؤلاء مثل: "المتكلّمون ، المفسّرون ، الشّراح ، المجادلون " ، وقد انحصر نشاطهم الرئيسي في شرح المشنا وتفسيره ، وهذه الفترة الممتدة هي الفترة الحاسمة في تاريخ التلمود وفي تكوينه اللّاحق بنوع خاص. ومرحلة الأمورائيم تقسم إلى خمسة أجيال :

١. **الجيل الأوّل** فيما بين ٢٢٠-٢٨٠ ميلادية.

٢. **الجيل الثاني**: فيما بين ٢٨٠-٣٠٠ ميلادية .

٣. **الجيل الثالث** فيما بين ٣٢٠-٣٧٠ ميلادية.

٤. **الجيل الرابع** فيما بين ٣٧٥-٤٢٧ ميلادية.

٥. **الجيل الخامس** فيما بين ٤٢٧-٥٠٠ ميلادية .

المرحلة الخامسة : وتدعى " الصابورائيم" أي التأمليون والشّراح في أقوال السلف وأصحاب الرأي. ، ونشاطهم كان محصوراً بالتعليق على التلمود بواسطة إضافات وهوامش تفسيرية .

أقسام التلمود :

يقسم التلمود إلى قسمين رئيسيين هما " المشنا والجمارا" ...

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولا : المشْنا (المشْنة):

ومعناه (التكرار) أو (الشريعة المتكررة) ، وهو بمثابة المتن ، وهو عبارة عن مجموعة من الشرائع والتقاليد والروايات اليهودية المختلفة ، المروية على الألسنة لقرون عديدة ، إلى أن دوّنها الحاخام (يهوذا هاناسئ) في نهاية القرن الثاني بعد الميلاد (٢٠٠م) . ولذلك فإن اليهود يسمون المشنة بـ (التوراة الشفوية) أو (الشريعة الشفهية) ، وقد كتبت باللغة العبرية ، فهو عبارة عن مجموعة قوانين اليهود السياسية والمدنية والدينية التي تتضمّن القواعد والأحكام ، والمشنا أشبه ما تكون بالكتاب القانوني أو مصنّف الأحكام الشرعية والفقهية التي تدعى " هالاغا" أي المذهب أو المسلك أو الطريق الذي يذكّر بالأحكام والفرائض والتشريعات الواردة في أسفار "الخروج واللّاويين والتثنية" ، ويبقى الحلال والحرام والطهارة والنجاسة ، وغيره ممّا ورد ذكر في التوراة ، وفسّره الفقهاء اليهود ، ووضعوا له حدوداً وقيوداً تلائم حاجة العصر الذي كانوا يعيشون فيه

والمشنا تتألف من ستة أقسام رئيسية تدعى " سداريم " جمع سدر . وكل سدر يضمّ عدداً من الأسفار أو المقالات أو الكتب وكل مقالة تقسم إلى عدد من الإصحاحات أو الفصول والمفاصل تسمى " برقيم" ، ويتألف كل مفصل من فقرات عديدة تعرف بـ" حلقوت" وهي الأحكام الشرعية .

السدر الأوّل " سدر زراعيم" البذور : ويتألف من أحد عشر سفراً ، فيها قوانين التوراة المتصلة بحقوق الفقراء والكهنة واللّاويين في غلال الأرض والحصاد . كما يبسط القواعد والأنظمة المتعلّقة بالفلاحة وزراعة الحقول والعشار والمخاليط المحظورة في النبات والحيوان والكساء. وهذه الأسفار هي :

١. **سفر براخوت** " البركات" ويتناول صلوات اليهود وعباداتهم اليوّمية.
٢. **سفر فعاه** " زوايا الحقل"ويتناول زوايا الحقل واللقاط المنسي ممّا ينبغي تركه للفقراء "فقراء اليهود حصراً". وغير ذلك من الواجبات التي ورد ذكرها في سفر اللّاويين ، وفي سفر التثنية .
٣. **سفر ذمّاي** " المشكوك بأمره من المحاصيل" ويتحدث عن المحاصيل الزراعية كالذرة وغيرها من منتجات الأرض لجهة الشّك بأمر استخراج العشار اللّازم منها أو عدمه.
٤. **سفر كيلعايم** "المخاليط أو الاختلاط" يعالج الأحكام التوراتية الواردة في سفر اللاويين وفي سفر التثنية بالنسبة لخلط البذور المختلفة في الزراعة أو الجمع بين جنسين من المواد في الثوب.
٥. **سفر شبيعيت** "السنة السّابعة أو السبتية" يبحث في إراحة الأرض والإبراء من الديون في السنة السبتية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٦. **سفر تروموت** "التقدمات ، الرفائع" وهي الفرائض المتعلّقة بالقسم المعيّن للكاهن من الغلال والمحاصيل.

٧. **سفر معاشروت** "العشار" وموضوعه العشار الأوّل المتوجب دفعه سنوياً إلى اللّاوي من غلّة الحصاد ، واللّاوي بدوره يعطي الكاهن منه بنسبة العشر. ومعاشر ثاني" العشار الثاني" الذي يحمله المالك نفسه إلى القدس لكي يؤكل هناك.

٨. **سفر حلاّه** " أول العجين" ويتعلّق بذلك القسم من العجين الذي يفرض إعطاؤه للكاهن.

٩. **سفر الغرلة** "بلا ختان ، الغلفاء" ويتناول الحظر على استعمال ثمار الأشجار الصغيرة خلال السنوات الثلاث الأولى ، وقواعد الاعتناء بهذه الأشجار في السنة الرابعة.

١٠. **سفر البكوريم** "البواكير" ويبحث في قوانين تقديم الثّمار الأولى في الهيكل ، ويتضمّن وصفاً للشعائر التي ترافق التقدمة ، وتوجد فيه مقارنات بين الرجل والمرأة .

<u>السدر الثاني" سدر موعيد" الأعياد والمواسم</u>: وفيه اثنا عشر سفراً تتناول كل ما يتعلّق بالسبوت والأعياد وأيام الصوم والمناسبات الدّينية والطقوس والفرائض والقرابين وتنظيم التقويم العبري وغيرها. وهذه الأسفار هي:

١. **سفر السبت** يتناول هذا السفر قوانين السبت والأعمال المحظورة في ذلك النهار.

٢. **سفر عيروبين** "المقادير" ويتناول الأنظمة التي تتيح لليهودي حرّية الحركة خارج نطاق الحدود الموصوفة وأثناء السبت والأعياد.

٣. **سفر فصاحيم** "الفصوح" أو خراف الفصح ، ويتناول قوانين إتلاف الخمائر أثناء عيد الفصح اليهودي وتقريب الخراف والذبائح ومواسم الرّب المقدّسة.

٤. **سفر شقاليم** " الشواقل" ويتناول أحكام الضرائب والرسوم المجباة لصيانة الهيكل وتأمين نفقاته وتقديم الذبائح بصورة منتظمة.

٥. **سفر يوما** "اليوم" ويعرف بيوم الغفران ، لأنّه يتناول أنظمة هذا العيد وفرائضه داخل الهيكل كما يبسط قوانين الصوم وأحكامه ويصف الاحتفالات والطقوس التي كان يترأسّها الكاهن الأعلى في ذلك اليوم.

٦. **سفر سوكاه** "المظّلة أو خيمة الاجتماع" يحتوي هذا السفر قوانين عيد المظال ، وكيفية إقامة المظّلة أو الخيمة والسكن تحتها لمدة سبعة أيام ، كما يتحدّث عن شعائر هذا العيد وصلواته ، والنباتات الأربع التي تؤخذ أغصانها لصنع المظّلة.

٧. **سفر بيظاه** "بيضة العيد" يرسم الحدود التي تتحكم بإعداد الأطعمة والمحظورات خلال أيام العيد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٨. **سفر روش هاشنة** "رأس السنة" ويتناول المسائل المتعلّقة بالتقويم العبري ورؤية الأهلّة للسنة الجديدة .

٩. **سفر تعانيت** "الصوم" وهو يبحث في أمور الصوم.

١٠. **سفر مجيّلا** "لفافة التوراة" فيه أحكام متعلّقة بقراءة التوراة أثناء العبادات العامّة.

١١. **سفر حجّيجا** "تقدمات الأعياد" ويتناول الأحكام المتصلة بالقرابين التي تقدّم في الأعياد.

١٢. **سفر موعيد قطان** "العيد الصغير" ويتناول أحكام العمل أثناء الأيام الفاصلة بين أوائل عيد الفصح وأواخره وبين عيد المظال ، كما يتحدث عن الفرائض المتعلقة بالحزن والحداد.

السدر الثالث "سدر ناشيم" أي النساء : وهو يشتمل على قوانين الزواج والطلاق ، والأحكام التي تحدّد العلاقات بين الزوجين ، وبين الجنسين بصورة عامة ، وأسفار هذا السدر سبعة هي:

١. **سفر ييموت** "الأخوات الشرعيات أو زواج اللّاويين" ووجوب زواج الأخ بامرأة أخيه المتوفى.

٢. **سفر كوتوبوت** " شؤون الزواج والعقود".

٣. **سفر نذاريم** " النذور"

٤. **سفر النظير** " النذير أو الناذر"

٥. **سفر سوطاه** "المرأة المشبوهة" أي المرأة التي يتّهمها زوجها بالزنا وإجراءات ذلك.

٦. **سفر غطين** "كتب الطلاق".

٧. **سفر قيدوشين** "التكريس" ويتناول شعائر وفرائض الخطوبة والزواج واقتناء العبيد بصورة شرعية واستملاك العقارات .

السدر الرّابع "سدر نزيكين" : أي الأضرار أو الجنايات ويقسم إلى تسعة أسفار هي:

١. **سفر بابا كاما** "الباب الأول" ويتناول العنف ضد الأشخاص والأموال والتعويض عنه.

٢. **سفر بابا تزيا** "الباب الأوسط" ويتناول الأحكام المتعلّقة بالأشياء المفقودة التي يتّم التقاطها أو العثور عليها بالبيع والمبادلة والربا والغش والاحتيال واستئجار العمال والبهائم ، بالإضافة إلى الإيجار والتأجير والملكية المشتركة للبيوت والحقول .

٣. **سفر بابا بترا** "الباب الثالث" فيه القوانين المتعلّقة بتقسيم أملاك الشراكة والعقارات والتجارة والتملّك.

٤. **سفر السنهدرين** "المحاكم القضائية" ويتناول تأليف مختلف المحاكم القضائية وإجراءات المحاكمة وعقوبات الموت والإعدام .

٥. **سفر شبوعوت** "القسم أو اليمين"

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٦. **سفر عدويوت** "الشهادات"

٧. **سفر عابودازاره** "عبادة الأصنام"

٨. **سفر آبوت** " الآباء"

٩. **سفر حورايوت** "الأحكام أو القرارات" ويتناول الأحكام التي تصدر عن السلطات الدينية في المسائل المتعلّقة بالشعائر والطقوس.

السدر الخامس "سدر قداشيم" المقدّسات : ويتألف من أحد عشر سفراً:

١. **سفر ذباحيم** " الذبائح "

٢. **سفر مناحوت** " تقدمات اللحوم والشراب".

٣. **سفر حولين** " الدنيويات " أي ذبح الحيوانات والطّيور للاستهلاك العادي.

٤. **سفر بكوروت** " الباكورة" أي المواليد البكر من الحيوان والإنسان .

٥. **سفر عراكين** "التقديرات" أي تحديد الكمّية التي ينبغي تقديمها كنذر للهيكل.

٦. **سفر تموراه** "الإبدال" أي إبدال القرابين وتغييرها الجيد بالرديء ، والرديء بالجيد.

٧. **سفر كرتيوت** "الرسوم الجزائية" ويعالج الآثام والأخطاء التي تخضع لعقاب الفصل من الشعب.

٨. **سفر معيلاه** "الإثم والخطيئة" ويتناول انتهاك الحرمات والمقدسات وتدنيس الأشياء التابعة للهيكل .

٩. **سفر تاميد** "التضحية اليومية أو المستمرة" يصف خدمات الهيكل وتقديم القرابين اليومية.

١٠. **سفر ميدوت** "المقاييس والأبعاد" أي مقاييس الهيكل ومواصفاته "السّاحات ، الأبواب ، القاعات ، المذبح ". والخدمات التي يؤديها الكهنة أثناء وجودهم في الهيكل وقيامهم بحراسته وتدبير شؤونه.

١١. **سفر قنّيم** "الأعشاش" ويتحدّث عن تقديم الطيور قرباناً للتكفير عن الخطايا التي يقترفها الفقراء .

السدر السادس " سدر طهوروت" التطهيرات : ويتألف هذا السدر من احد عشر سفراً:

١. **سفر كليم** "الأواني والأوعية" طهارتها ونجاستها.

٢. **سفر أوحولوت** "الخيام" نجاستها وطهارتها.

٣. **سفر نجاعيم** " البرص ، الطواعين ، الأوبئة".

٤. **سفر فاراه** " العجلة الحمراء" البقرة الصغيرة ، أي خصائص العجلة الحمراء ورمادها المستخدم في التطهير من النجاسة والرجس.

٥. **سفر طهوروت**"تطهيرات" ويعالج أحكام النجاسة في الأطعمة والأشربة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٦. **سفر مكفاعوث** " الآبار والخزانات ".

٧. **سفر نداه** "الحائضة " الحيض المتعلّق بالنساء.

٨. **سفر ماكشيرين** "الاستعدادات" ويتناول الأطعمة القابلة للنجاسة بعد احتكاكها بالسوائل .

٩. **سفر زابيم** " الزاب ، السيلان" يتحدث عن النجاسة لدى الإصابة بأمراض الزهري والسيلان المنوي .

١٠. **سفر تبول يوم** "الغسل اليومي".

١١. **سفر عقصين** "سويقات الثمار وقشورها" والظروف التي تصبح بموجبها قابلة لنقل النجاسة...

وقد تركزت جهود أحبار اليهود على شرح التلمود وتبسيط واستنباط الأحكام منه ، ومن تلك الشروح والحواشي الكثيرة على المشنا تكوّن القسم الثاني من التلمود وهو (الجمارا).

ثانيا: الجمارا:

تعني " التكملة والتّتمة " وهي الشروح والحواشي التي تحيط بالمشنا ، أي توضّح القواعد والأحكام الواردة في المشنا بأمثلة أو حكايات ، وتناقشها وتضع إلى جانبها غالباً الحكم الفقهي الأخير . وقد كتبت باللغة الآرامية،وتتجلى فيها "الهجادا" [٧] ، أي العنصر القصصي والروائي والأسطوري بما يشمله من الأقوال المأثورة والأخبار والخرافات ، ومختصر المباحث والمجالات التي حصلت في معاهد الدرس لأجل هذه الشروح والتفاسير.

والجمارا نوعان : جمارا بابل ، وجمارا أورشليم ، وهذا التقسيم يرجع إلى اختلاف مركز البحث العلمي والديني لليهود ومكان تمركز أحبارهم.

فأما جمارا بابل: فهو عبارة عن شروح وحواشي أحبار اليهود على (المشنا) في بابل (العراق) ، حيث استمر تجمع اليهود هناك كجالية أجنبية منذ السبي البابلي- من سنة ٢١٩ ق.م. إلى سنة ٥٠٠م.

وأما جمارا أورشليم: فهو عبارة عن شروح وحواشي أحبار اليهود على (المشنا) في أورشليم (فلسطين) -ممن بقي هناك من فلول اليهود أو ممن جاءوا إليها متسللين- من سنة ٢١٩ق.م إلى سنة ٧٥٩م.

ومن المشنا والجمارا معاً يتألف التلمود ، الذي هو نتيجة تفاعل الشريعة المكتوبة مع أوضاع الحياة المتغيّرة والحاجات الطارئة . فهو يعتبر بمثابة سجل حافل يبين خلال المناقشات والشروح والأمثلة والردود والروايات كيف كان اليهود يحاولون تطبيق الوصايا والفرائض التوراتية في حياتهم اليومية ، وحين يصطدم التطبيق العملي بالنصوص المقدسة ، تبدأ المشكلة بالظهور ، وتكثر الاجتهادات ، بينما يتصاعد البحث عن الحلول والمخارج .

وعلى ذلك فهناك نسختان من التلمود: التلمود الفلسطيني والتلمود البابلي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أمّا الفلسطيني أو تلمود أورشليم: وهو مكوّن من (المشنا) و (جمارا أورشليم). ويسمى أيضا بالتلمود الغربي ، فيرجع تاريخه إلى منتصف القرن الرابع للميلاد ، ومكتوب بالعبرية أو الآرامية الغربية وقد وضع أسسه الرّابي "يوحنان بن نبّحة" ، أحد تلامذة الرّابي "يهوذا هاناسي" مؤسس أكاديمية طبرية ، وهو يختلف عن التلمود البابلي من حيث المادة والأسلوب وطريقة العرض واللغة . فالتلمود الفلسطيني يكتفي بالشرح أو التحليل لنّص المشنا مع سرد مناقشة غير مطوّلة بين الأحبار ، ويعرض في نهاية القول المرجع والأمر الفصل في كل نظرية فقهية ومعاملة تشريعية ، بينما البابلي يفتح الباب على مصراعيه لمناقشات طويلة لا تنتهي إلى قول مرّجح .

فأسلوب التلمود الفلسطيني ينحو صوب الاقتضاب ، والمادة فيه تبدو هزيلة . وما تمّ تدوينه فيه أشبه بعبارات متقطعة ، جاءت استجابة لحاجات الذين كتبوها ، وكان القصد منها تنشيط الذاكرة كما يرى الباحثون ، وهذا ما أسهم في إحلال التلمود البابلي تلك المنزلة الرفيعة ، وجعله طيلة قرون عديدة ، التلمود الأوحد بلا منازع.

والتلمود البابلي وهو مكوّن من (المشنا) و (جمارا بابل) ويسمى أيضاً بالتلمود الشرقي ، وهو المتداول بين اليهود وهو المراد عند إطلاق اللفظ . وهو نتاج الأكاديميات اليهودية في العراق ، وهو أكثر تفوقاً وأهمية من الفلسطيني ، حيث أنّ حجم مادته تبلغ ثلاثة أضعاف التلمود الفلسطيني ، وأسلوبه أكثر انفتاحاً في المناقشة ، وفيه إسهاب وسعة في المادة ، ممّا جعله يحتل مكانة هامة ومنزلة رفيعة ، ويغدو مرجعاً هاماً لا غنى عنه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبادئ القانونية في التوراة :

المبادئ القانونية في الرسالات السماوية الثلاث – ومنها التوراة – فيها واحدة ، فجميعها تستند إلى أن :

١.القانون منزل من عند الله تعالى ، وهو صانع السلطات الثلاث فلا تقوم إلا عليه ، ولا يمكن أن يجاوز مداها حدوده .

٢.كلام الله هو وحده القانون واجب التطبيق في كل شأن يحتاج فيه الناس إلى حكم قانوني حاكم لأي علاقة . مع اقتناع كافة المؤمنين بها أن مجال تطبيق النصوص السماوية أوسع كثيرا من أي مجال تطبيق للقوانين الحالية ، من حيث هي نظام شامل حاكم لكل العلاقات الاجتماعية ، مع مرونة في العقاب عند التقصير في العلاقة بين الفرد والآخرين وبين الفرد وربه ، وليس لغير الله وحده [٨] من بشر رسولا كان أو نبيا أو حاكما أو فقيها أيا كان منصبه أو علمه أو رسوخ قدمه في الفقه أن ينسخ شيئا من كلام الله تغييرا أو تبديلا أو تحريفا أو إضافة .

٣. شريعة الله التي جاءت بها التوراة هي كلام الله ﷻ ، خاطب بها مباشرة رسوله موسى ، وأن الوصايا العشر كتبها الله ﷻ له على لوحين . ذكر ذلك في التوراة ، وبخاصة في سفري الخروج والتثنية (سفر الإعادة أو إعادة القانون ثانية) منها : (وَاسْتَدْعَى مُوسَى جَمِيعَ الإِسْرَائِيلِيِّينَ وَقَالَ لَهُمْ: «اسْمَعُوا يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الشَّرَائِعَ وَالأَحْكَامَ الَّتِي أَتْلُوهَا عَلَيْكُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ ، وَتَعَلَّمُوهَا وَاحْرِصُوا عَلَى مُمَارَسَتِهَا. (٢) قَطَعَ الرَّبُّ إِلَهُنَا مَعَنَا عَهْداً فِي حُورِيبَ. (٣) لَيْسَ مَعَ آبَائِنَا قَطَعَ هَذَا الْعَهْدَ ، إِنَّمَا مَعَنَا نَحْنُ الَّذِينَ هُنَا الْيَوْمَ جَمِيعاً أَحْيَاءٌ ، (٤) إِذْ تَكَلَّمَ الرَّبُّ مَعَنَا فِي الْجَبَلِ مِنْ وَسَطِ النَّارِ وَجْهاً لِوَجْهٍ. (٥) وَكُنْتُ أَنَا وَاقِفاً بَيْنَ الرَّبِّ وَبَيْنَكُمْ ، لأَنَّكُمْ خِفْتُمْ مِنَ النَّارِ ، فَلَمْ تَصْعَدُوا إِلَى الْجَبَلِ. فَقَالَ الرَّبُّ: (٦) أَنَا هُوَ الرَّبُّ إِلَهُكَ الَّذِي حَرَّرَكَ مِنْ سِجْنِ الْعُبُودِيَّةِ فِي دِيَارِ مِصْرَ.) [٩]، كما جاء فيها أيضا : (إِنَّ الرَّبَّ قَدْ أَعْلَنَ بِصَوْتٍ عَظِيمٍ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ لِكُلِّ جَمَاعَتِكُمْ فِي الْجَبَلِ مِنْ وَسَطِ النَّارِ وَالسَّحَابِ وَلَمْ يَزِدْ. وَنَقَشَهَا عَلَى لَوْحَيْنِ مِنْ حَجَرٍ وَأَعْطَانِي إِيَّاهَا.) [١٠]

٤. التوراة عبارة عن قواعد قانونية بالمعنى العام ، فهي قواعد سلوك في المجتمع ، يترتب على الإخلال بها جزاء ، يوقعه القائمون على الأمر فيه ، مع قواعد أخلاقية وأدبية ومراسم دينية ، يختلف جزاؤها عن الجزاء القانوني ، من حيث تأجيل بعضها إلى ما بعد حياتنا الدنيا . [١١]

فالتوراة مثلها مثل الإنجيل والقرآن – تختلف عن القانون الروماني وما تأثر به من نظم قانونية حديثة – من حيث الغاية الأساسية لكل منهم ، فالنظم القانونية جميعها لها غرض أساسي ، هو إقامة النظام الاجتماعي ، بينما النظم السماوية ، غايتها أكثر سعة وشمولا من ذلك ، فهي تعالج جميع مشكلات الحياة الظاهرة والباطنة ، وتهدي الناس إلى السعادة الكاملة . كما أن موسى عليه السلام لم يكن إلا رسولا ناقلا قضاء الله وأحكامه للناس .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٥. التوراة كشريعة ثابتة غير قابلة للتغيير أو التجديد ، لأنها دين سماوي ، استوجبت أن يتدخل الراسخون في العلم ليبينوا للناس بالاستنباط والتأويل حكمها في حاجات الناس المتطورة [١٢] .

٦. الأصل في الشريعة أن حكمها سواء ، وأن من الكبائر المغضبة لله إغضابا شديدا أن يحكم الحاكم مستعليا على الجماعة . فالتوراة ثبتت مع الأصل العام بعدم جواز أخذ البريء بجرم غيره (لاَ يُقْتَلُ الآبَاءُ عِوَضاً عَنِ الأَبْنَاءِ ، وَلاَ يُقْتَلُ الأَبْنَاءُ بَدَلاً مِنَ الآبَاءِ ، فَكُلُّ إِنْسَانٍ يَتَحَمَّلُ وِزْرَ نَفْسِهِ.) سفر التثنية ٢٤ : ١٦. (وَلَكِنَّهُ لَمْ يَقْتَصَّ مِنْ أَبْنَائِهِمْ عَمَلاً بِمَا هُوَ وَارِدٌ فِي كِتَابِ شَرِيعَةِ مُوسَى ، حَيْثُ أَمَرَ الرَّبُّ قَائِلاً: «لاَ يُقْتَلُ الآبَاءُ بِذَنْبِ الْبَنِينَ وَلاَ يُقْتَلُ الْبَنُونَ بِذَنْبِ الآبَاءِ ، إِنَّمَا يُقْتَلُ كُلُّ إِنْسَانٍ بِمَا جَنَتْ يَدَاهُ) سفر الملوك الثاني ١٤ : ٦. (وَفِي تِلْكَ الأَيَّامِ لَنْ يَقُولَ أَحَدٌ : قَدْ أَكَلَ الْآبَاءُ الْحِصْرِمَ فَضَرِسَتْ أَسْنَانُ الأَبْنَاءِ. بَلْ كُلُّ وَاحِدٍ يَمُوتُ بِإِثْمِهِ ، وَمَنْ يَأْكُلُ حِصْرِماً تَضْرَسُ أَسْنَانُهُ) إرميا ٣١ : ٢٩- ٣٠.

(ثُمَّ أَوْحَى إِلَيَّ الرَّبُّ بِكَلِمَتِهِ قَائِلاً: (١٣) «يَا ابْنَ آدَمَ ، إِذَا أَخْطَأَتْ إِلَيَّ أَرْضٌ وَخَانَتْ عَهْدِي ، أُعَاقِبُهَا وَأُعْوِزُهَا مَؤُونَةَ الْخُبْزِ وَأُشِيعُ فِيهَا الْجُوعَ ، وَأُفْنِي مِنْهَا النَّاسَ وَالْبَهَائِمَ ، (١٤) وَحَتَّى لَوْ كَانَ فِيهَا هَؤُلاَءِ الرِّجَالُ الثَّلاَثَةُ: نُوحٌ وَدَانِيآلُ وَأَيُّوبُ ، فَإِنَّهُمْ بِخَلاَصِهِمْ وَحْدَهُمْ فَقَطْ يُبَرِّرُونَ. (١٥) وَإِنْ أَطْلَقْتُ فِي تِلْكَ الأَرْضِ وُحُوشاً ضَارِيَةً فَأَفْقَرَتْهَا ، وَأَصْبَحَتْ أَطْلاَلاً لاَ يَجْتَازُ فِيهَا عَابِرٌ خَوْفاً مِنَ الْوُحُوشِ ، (١٦) وَكَانَ يُقِيمُ فِيهَا هَؤُلاَءِ الثَّلاَثَةُ الرِّجَالُ ، فَحَيٌّ أَنَا يَقُولُ السَّيِّدُ الرَّبُّ ، إِنَّهُمْ لاَ يُقْدِرُونَ عَلَى إِنْقَاذِ أَبْنَاءَ لَهَا وَبَنَاتٍ. إِنَّمَا هُمْ وَحْدَهُمْ يَخْلُصُونَ ، وَتَصِيرُ الأَرْضُ مُوحِشَةً. (١٧) وَإِذَا جَلَبْتُ سَيْفاً عَلَى تِلْكَ الأَرْضِ وَقُلْتُ: يَا سَيْفُ اعْبُرْ فِي الأَرْضِ وَافْنِهَا وَأَبَدْتُ مِنْهَا النَّاسَ وَالْبَهَائِمَ ، (١٨) وَكَانَ يُقِيمُ فِيهَا هَؤُلاَءِ الثَّلاَثَةُ الرِّجَالُ ، فَحَيٌّ أَنَا يَقُولُ الرَّبُّ ، إِنَّهُمْ لاَ يُقْدِرُونَ عَلَى إِنْقَاذِ أَبْنَاءَ لَهَا وَبَنَاتٍ ، إِنَّمَا هُمْ وَحْدَهُمْ يَخْلُصُونَ .)[١٣] سفر حزقيال ١٤ : ١٢ – ١٨.

نظام التجريم والعقاب في الشريعة اليهودية

قام نظام التجريم والعقاب في الشريعة اليهودية على عدة مبادئ عامة ، مع وجود بعض الخصائص لنظام التجريم وأخرى لنظام العقوبات وهو ما سنتعرض لها بالتفصيل:

الفصل الأول : المبادئ العامة

١. **مبدأ شخصية العقوبة :** بعد الأخذ بمبدأ مسئولية القبيلة والعشيرة . فالجميع مسئولون عن الجريمة ، فإذا وقعت جريمة من الأب أمكن مساءلة الابن ، لأن ذنوب الآباء حسب نص التوراة تنتقل إلى الأبناء (لأَنِّي أَنَا الرَّبُّ إِلَهُكَ إِلَهٌ غَيُورٌ، أَفْتَقِدُ مَعَاصِيَ الآبَاءِ فِي الأَبْنَاءِ حَتَّى الْجِيلِ الثَّالِثِ وَالرَّابِعِ مِنْ مُبْغِضِيَّ) سفر التثنية ٥ : ٩ ، (لأَنِّي أَنَا الرَّبَّ إِلَهُكَ، إِلَهٌ غَيُورٌ، أَفْتَقِدُ آثَامَ الآبَاءِ فِي الْبَنِينَ حَتَّى الْجِيلِ الثَّالِثِ وَالرَّابِعِ مِنْ مُبْغِضِيَّ) سفر الخروج ٢٠ :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٥ ، (الرَّبُّ طَوِيلُ الأَنَاةِ، وَافِرُ الرَّحْمَةِ، يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَالسَّيِّئَةَ. لَكِنَّهُ لاَ يُبَـرِّيءُ، بَلْ يَفْتَقِدُ ذَنْبَ الآبَاءِ فِي الأَبْنَاءِ إِلَى الْجِيلِ الثَّالِثِ وَالرَّابِعِ.) سفر العدد ١٤ : ١٨ .

لكن بعد تغير ظروف المجتمع ، واستقرار أوضاعه ، انتصر مبدأ المسئولية الشخصية ، وأعلنته التوراة صراحة (لاَ يُقْتَلُ الآبَاءُ عِوَضاً عَنِ الأَبْنَاءِ ، وَلاَ يُقْتَلُ الأَبْنَاءُ بَدَلاً مِنَ الآبَاءِ ، فَكُلُّ إِنْسَانٍ يَتَحَمَّلُ وِزْرَ نَفْسِهِ) سفر التثنية ٢٤ : ١٦ ، وكان ذلك نتيجة لجهود جبارة قام بها حزقيال (وَأُطَالِبُ أَنَا بِدَمِكُمْ لأَنْفُسِكُمْ. مِنْ يَدِ كُلِّ حَيَوَانٍ أُطَالِبُ بِهِ ، وَمِنْ يَدِ الإِنْسَانِ أَيْضاً أُطَالِبُ الأَخَ بِنَفْسِ أَخِيهِ الإِنْسَانِ. (٦) فَسَافِكُ دَمِ الإِنْسَانِ بِالإِنْسَانِ يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِسَفْكِ دَمِهِ لأَنَّ اللهَ خَلَقَ الإِنْسَانَ عَلَى صُورَتِهِ.) سفر التكوين ٩ : ٥ – ٦ ، (هَا جَمِيعُ النُّفُوسِ هِيَ لِي. نَفْسُ الأَبِ كَنَفْسِ الابْنِ كِلْتَاهُمَا لِي. وَالنَّفْسُ الَّتِي تُخْطِيءُ هِيَ تَمُوتُ.) حزقيال ١٨ : ٤ ، لكن المبدأ لم يكن مطلقا وإنما وردت عليه بعض الاستثناءات :

- ارتكاب خطأ ضد الرب وانتهاك حقوقه.
- الزنا حيث يمتد غضب الرب إلى الأبناء حتى الجيل العاشر .
- العثور على جثة قتيل ، فيلزم شيوخ أقرب قرية بالقسم بعدم معرفتهم لقاتله ، وإلا عوقبوا بالقتل العمد (إِذَا وَجَدْتُمْ قَتِيلاً مُلْقًى فِي الْحَقْلِ فِي الأَرْضِ الَّتِي يَهَبُهَا الرَّبُّ إِلهُكُمْ لَكُمْ لامْتِلاكِهَا، وَلَمْ يُعْرَفْ قَاتِلُهُ. (٢) يَقُومُ شُيُوخُكُمْ وَقُضَاتُكُمْ بِقِيَاسِ الْمَسَافَاتِ الْوَاقِعَةِ بَيْنَ مَوْضِعِ جُثَّةِ الْقَتِيلِ وَالْمُدُنِ الْمُجَاوِرَةِ. (٣) فَيُحْضِرُ شُيُوخُ أَقْرَبِ مَدِينَةٍ إِلَى الْجُثَّةِ، عِجْلَةً لَمْ يُوضَعْ عَلَيْهَا مِحْرَاثٌ، وَلَمْ تَجُرَّ بِنِيرٍ، (٤) وَيَأْخُذُونَهَا إِلَى وَادٍ فِيهِ مَاءٌ دَائِمُ الْجَرَيَانِ لَمْ يُحْرَثْ فِيهِ وَلَمْ يُزْرَعْ، فَيَكْسِرُونَ عُنُقَ الْعِجْلَةِ فِي الْوَادِي. (٥) ثُمَّ يَتَقَدَّمُ الْكَهَنَةُ بَنُو لاوِي، لأَنَّ الرَّبَّ إِلهَكُمْ قَدِ اخْتَارَهُمْ لِخِدْمَتِهِ، وَلإِعْلاَنِ الْبَرَكَةِ بِاسْمِ الرَّبِّ، وَلِلْقَضَاءِ فِي كُلِّ خُصُومَةٍ وَكُلِّ ضَرْبَةٍ. (٦) فَيَغْسِلُ جَمِيعُ شُيُوخِ تِلْكَ الْمَدِينَةِ الْقَرِيبَةِ مِنَ الْجُثَّةِ أَيْدِيَهُمْ فَوْقَ الْعِجْلَةِ الْمَكْسُورَةِ الْعُنُقِ فِي الْوَادِي. (٧) وَيَقُولُونَ: أَيْدِينَا لَمْ تَسْفُكْ هَذَا الدَّمَ، وَأَعْيُنُنَا لَمْ تَشْهَدْهُ. (٨) اغْفِرْ يَا رَبُّ لِشَعْبِكَ إِسْرَائِيلَ الَّذِي افْتَدَيْتَهُ، وَلاَ تُطَالِبْنَا بِدَمٍ بَرِيءٍ سُفِكَ فِي وَسَطِ شَعْبِكَ إِسْرَائِيلَ. فَيُصْفَحُ الرَّبُّ عَنْ سَفْكِ هَذَا الدَّمِ. (٩) وَهَكَذَا تَبْرَأُونَ مِنْ سَفْكِ الدَّمِ الْبَرِيءِ فِي وَسَطِكُمْ، إِذَا صَنَعْتُمْ مَا هُوَ صَالِحٌ فِي عَيْنَيِ الرَّبِّ.) سفر التثنية ٢١ : ١- ٩ .

- الجرائم الدينية فيظل الإثم مع الأبناء حتى الجيل الرابع (الرَّبُّ إِلَـهٌ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ، بَطِيءُ الْغَضَبِ وَكَثِيرُ الإِحْسَانِ وَالْوَفَاءِ. ٧أَنَّخِرُ الإِحْسَانَ وَأَغْفِرُ الإِثْمَ وَالْمَعْصِيَةَ وَالْخَطِيئَةَ. وَلَكِنِّي لاَ أُعْفِي الْمُذْنِبَ مِنَ الْعِقَابِ، بَلْ أَفْتَقِدُ إِثْمَ الآبَاءِ فِي الأَبْنَاءِ وَالأَحْفَادِ حَتَّى الْجِيلِ الرَّابِعِ) الخروج ٣٤ : ٦ – ٧ .

٢. **<u>احتفاظ العقوبة في اليهودية ببعض ملامح البدائية</u>** : رغم ما أصابها من تطور إلا أنها احتفظت بفكرة الثأر والانتقام الفردي ومن ذلك :

- الانتقام من عشيرة الجاني بالكامل : حيث كان اليهود ينتقمون من عشيرة الجاني بالكامل ، فجاء القصاص ليحد من ذلك ، فكان يمثل خطوة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كبيرة في مجال التطور العقابي ، (وَدَخَلاَ الْمَدِينَةَ بِجَرَاءَةٍ وَقَتَلاَ كُلَّ الذُّكُورِ. ٢٦وَقَتَلاَ أَيْضاً حَمُورَ وَشَكِيمَ بِحَدِّ السَّيْفِ، وَأَنْقَذَا دِينَةَ مِنْ بَيْتِ شَكِيمَ وَخَرَجَا. ٢٧ثُمَّ أَقْبَلَ بَنُو يَعْقُوبَ عَلَى الْقَتْلَى وَنَهَبُوا الْمَدِينَةَ لأَنَّهُمْ لَوَّثُوا شَرَفَ أُخْتِهِمْ، ٢٨وَاسْتَوْلَوْا عَلَى غَنَمِهِمْ وَبَقَرِهِمْ وَحَمِيرِهِمْ وَعَلَى كُلِّ مَا فِي الْمَدِينَةِ وَفِي الْحَقْلِ، ٢٩وَسَبَوْا وَنَهَبُوا جَمِيعَ ثَرْوَتِهِمْ وَكُلَّ أَطْفَالِهِمْ وَنِسَائِهِمْ وَكُلَّ مَا فِي الْبُيُوتِ.) سفر التكوين ٣٤ : ٢٥ – ٢٩ .

• مبادرة الشاهد على ارتكاب الجريمة المعاقب عليها بالإعدام إلى تنفيذه حال ارتكاب الجريمة ، دون انتظار المحاكمة فإذا انتظر امتنع عليه ذلك وإلا عد هو قاتلا .

• التلبس بالجريمة كالسرقة أو الزنا يتبع ذلك أيضا الشاهد (٢إِذَا ضُبِطَ السَّارِقُ وَهُوَ يَنْقُبُ لَيْلاً وَضُرِبَ فَمَاتَ، يُذْهَبُ دَمُهُ هَدْراً. ٣وَلَكِنْ إِنْ ضُبِطَ بَعْدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ وَهُوَ يَنْقُبُ وَضُرِبَ حَتَّى قُتِلَ، يَكُونُ الضَّارِبُ مُطَالَباً بِدَمِهِ. عَلَى اللِّصِّ أَنْ يَدْفَعَ تَعْوِيضاً. إِنْ كَانَ مُعْدِماً، يُبَاعُ بِسَرِقَتِهِ.) خروج ٢٢ : ٢- ٤ ، تثنية ٢٢ : ٢٣ .

• القصاص من الحيوان : إذا قتل هذا الحيوان أحد البشر ، رجلا كان أو امرأة فيقتل الثور ، ولا يؤكل لحمه ولا مسئولية على صاحبه ، لكن إذا كان الثور هائجا وتنبه على صاحبه برعايته فلم يفعل وقتل شخصا فيرجم الثور ويعاقب صاحبه بالقتل .

٣. **الأصل الديني لنظام العقوبة :** نشأت القواعد القانونية في أحضان الدين ، حتى أصبح من الصعب الفصل بينهما ، فكانت الجريمة نوعا من الإثم أو المعصية ، التي تعكس عدم إطاعة أوامر الله ، وكانت العقوبة تكفير عن ذلك الإثم ، كما وردت الجرائم وعقوباتها على سبيل الحصر .

فالشريعة اليهودية أو الموسوية تجمع بين العقوبتين الدنيوية والأخروية أحيانا ، وكانت التوبة تمنع من توقيع العقوبة أحيانا .

٤. **تحيز النظام لمراعاة الجانب الإنساني :** وكان ذلك البعد عن مظاهر الوحشية والقسوة المبالغ فيها على النحو التالي :

• عقوبة الإعدام لا يلجأ إليها إلا في حالة الجرائم الكبيرة ، ويتم تنفيذها رجما ، ويشترك فيها الكافة ، وذلك في جرائم الكفر بالله ، والقتل ، والزنا ، والتي يظهر فيها انتهاك حقوق الله . (بَلْ حَتْماً تَقْتُلُهُ. كُنْ أَنْتَ أَوَّلَ قَاتِلِيهِ، ثُمَّ يَعْقُبُكَ بَقِيَّةُ الشَّعْبِ. (١٠) ارْجُمْهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى يَمُوتَ، لأَنَّهُ سَعَى أَنْ يُضِلَّكَ عَنِ الرَّبِّ إِلَهِكَ الَّذِي أَخْرَجَكَ مِنْ دِيَارِ مِصْرَ مِنْ نِيرِ الْعُبُودِيَّةِ،) التثنية ١٣ : ٩ – ١٠

• فرقت التوراة بين القتل العمد وغير العمد ، وطبقت الإعدام في العمد فقط . (مَنْ ضَرَبَ إِنْسَاناً وَقَتَلَهُ، فَالضَّارِبُ حَتْماً يَمُوتُ. ١٣وَلَكِنْ إِنْ لَمْ يَتَعَمَّدِ الضَّارِبُ ذَلِكَ، بَلْ حَدَثَ الأَمْرُ بِقَضَاءِ اللهِ فَإِنِّي سَأُعَيِّنُ لَهُ مَكَاناً يَلْجَأُ إِلَيْهِ. ١٤وَلَكِنْ إِذَا تَآمَرَ أَحَدٌ عَلَى آخَرَ وَتَعَمَّدَ قَتْلَهُ، فَسُقْهُ لِلْمَوْتِ حَتَّى وَلَوْ

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

احْتَمَى بِمَذْبَحِي ١٥كُلُّ مَنْ يَضْرِبُ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ، يُقْتَلْ. ١٦مَنْ يَخْطِفْ إِنْسَاناً وَبِيعَهُ أَوْ يُسْتَرَقَّهُ عِنْدَهُ حَتْماً يَمُتْ. ١٧مَنْ يَشْتِمُ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ يُقْتَلْ. ١٨إِذَا تَعَارَكَ رَجُلاَنِ فَضَرَبَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ بِحَجَرٍ أَوْ لَكَمَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُمِيتَهُ بَلْ أَلْزَمَهُ الْفِرَاشَ، ١٩ثُمَّ قَامَ مُتَمَشِّياً مُتَوَكِّئاً عَلَى عُكَّازِهِ، يُبَرَّأُ الضَّارِبُ، إِلاَّ أَنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَدْفَعَ لِلْمَضْرُوبِ تَعْوِيضاً عَنْ مُدَّةِ تَعَطُّلِهِ، وَيَتَحَمَّلَ نَفَقَاتِ عِلاَجِهِ. (٢٠) إِنْ ضَرَبَ أَحَدٌ عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ بِالْعَصَا ضَرْباً أَفْضَى إِلَى الْمَوْتِ، يُعَاقَبُ. (٢١) لَكِنْ إِنْ بَقِيَ حَيّاً يَوْماً أَوْ يَوْمَيْنِ، لاَ يُعَاقَبُ الضَّارِبُ، لأَن العَبْدَ مِلْكُهُ.) الخروج ٢١ : ١٢- ٢١

- ألغيت عقوبة بتر الأطراف .
- قيدت عقوبة الجلد بحد أقصى أربعون جلدة . (عَلَى أَلاَّ يَزِيدَ عَدَدُ الْجَلْدَاتِ عَنْ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً، لِئَلاَّ يُصْبِحَ الْمُعَاقَبُ مُحْتَقَراً.) تثنية ٢٥ : ٣
- لم تعرف عقوبة السجن إلا بطريقة احتياطية .
- طبقت الغرامة كتعويض يحصل عليه المجني عليه أو ذويه .

٥. **<u>التمييز بين الجرائم الضارة بالمصلحة العامة والضارة بأحد الأفراد</u>** : وهو ما يعكس التطور النسبي لتلك الشريعة ، حيث كانت الجرائم الماسة بحقوق الرب وحقوق الجماعة تعتبر من الجرائم العامة المعاقب عليها بعقوبات تتسم بالشدة ، وغالبا تصل إلى الإعدام . وجرائم أخرى ماسة بمصلحة خاصة مقرر لها عقوبات اقل شدة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني : نظام التجريم

اختلفت الأفعال الإجرامية المنصوص عليها في التشريع اليهودي ، وتنوعت إلى جرائم دم : وهي الواقعة على حياة الإنسان أو سلامة بدنه ، وجرائم ضد الدين : وهي المتصلة بالعبادة والخروج على قيم الدين ، وجرائم ضد المال : مثل السرقة .

أولا جرائم الدم :

وهي جريمة شديدة ، لها عقوبات دنيوية صارمة ، وهي نوعين :

أولا : جريمة القتل :

القتل العمد وحده هو الذي يجب فيه الثأر ، لما يكشف عن خطورة إجرامية في نفس الجاني ، فكان العقاب هو التماثل بين الجريمة والعقوبة ، حيث كانت تستهدف إنزال العقاب بالجاني أو جماعته من ناحية ، وإرضاء شهوة المجني عليه وعاقلته في الانتقام من ناحية أخرى ، وكان يتولى تنفيذه احد أقارب المجني عليه المقربين المعروفين بولي الدم . لذلك حرصت التوراة على تعريف القتل العمد ، وكذلك القتل الخطأ .

فالقتل العمد هو من بغى على صاحبه ليقتله بغدر (وَلَكِنْ إِذَا تَآمَرَ أَحَدٌ عَلَى آخَرَ وَتَعَمَّدَ قَتْلَهُ ، فَسُقْهُ لِلْمَوْتِ حَتَّى وَلَوِ احْتَمَى بِمَذْبَحِي) الخروج ٢١ : ١٤ ، وكذلك من ضرب صاحبه بعلم ، وهو مبغض له منذ أمس وما قبله (وَلَكِنْ إِذَا كَمَنَ إِنْسَانٌ يُضْمِرُ الْبَغْضَاءَ لِصَاحِبِهِ وَقَامَ عَلَيْهِ وَضَرَبَهُ ضَرْبَةً قَاتِلَةً أَفْضَتْ إِلَى مَوْتِهِ، ثُمَّ هَرَبَ إِلَى إِحْدَى مُدُنِ الْمَلْجَإِ، (١٢) يُوَجِّهُ شُيُوخُ مَدِينَتِهِ مَنْ يَقْبِضُ عَلَيْهِ هُنَاكَ، وَيَأْتِي بِهِ، فَيُسَلِّمُونَهُ إِلَى طَالِبِ الثَّأْرِ فَيَمُوتُ. (١٣) لاَ تَتَرَأَّفْ بِهِ قُلُوبُكُمْ، بَلِ انْتَقِمُوا لِدَمِ الْبَرِيءِ فِي إِسْرَائِيلَ فَيَكُونَ لَكُمْ خَيْرٌ.) التثنية ١٩ : ١١ – ١٣ ، فالعمد أساسه العلم بنتيجة وإرادة مقارفة الفعل ، عن اختيار ووعي بهما .

أما القتل الخطأ فهو من لم يتعمد قتل المجني عليه ، بل أوقعه الله في يده أو من ضرب صاحبه بغير علم وهو غير مبغض له ، فالقتل الخطأ فهو الذي يجري من شخص بلا تعمد ، فأنشأ له المشرع نظام الاحتماء أو الملاذ ، حيث يتمكن الجاني من الاحتماء بمحراب ، أو اللجوء إلى مدينة اللاويين ، فلا يجوز ملاحقته : (وَقَسِّمُوا الأَرْضَ الَّتِي يَهَبُهَا الرَّبُّ إِلَهُكُمْ لَكُمْ إِلَى ثَلاَثِ مَنَاطِقَ، لِتَكُونَ مَلْجَأً يَلُوذُ بِهَا كُلُّ مَنْ قَتَلَ نَفْساً عَنْ غَيْرِ عَمْدٍ. (٤) وَهَذَا هُوَ الْحُكْمُ الْمُتَعَلِّقُ بِالْقَاتِلِ الَّذِي يَلْجَأُ إِلَى هُنَاكَ فَيَحْيَا: مَنْ ضَرَبَ صَاحِبَهُ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ، وَهُوَ لاَ يَكُنَّ لَهُ الْبَغْضَاءَ سَابِقاً، (٥) وَمَنِ انْطَلَقَ مَعَ صَاحِبِهِ إِلَى الْغَابَةِ لِيَحْتَطِبَ، فَأَفْلَتَتْ حَدِيدَةُ الْفَأْسِ مِنْ رَأْسِ الذِّرَاعِ الْخَشَبِيَّةِ وَأَصَابَتْ صَاحِبَهُ فَمَاتَ، يَلْجَأُ الْقَاتِلُ إِلَى إِحْدَى تِلْكَ الْمُدُنِ وَيَحْيَا (٦) لِئَلاَّ يَسْعَى طَالِبُ الثَّأْرِ وَرَاءَهُ عِنْدَ احْتِدَامِ نِقْمَتِهِ وَيُدْرِكَهُ إِذَا طَالَتِ الطَّرِيقُ وَيَقْتُلَهُ، مَعَ أَنَّهُ لاَ يَسْتَحِقُّ جَزَاءَ الْمَوْتِ، لأَنَّ الْقَاتِلَ لَمْ يُضْمِرِ الْبَغْضَاءَ لِلْمَقْتُولِ مِنْ قَبْلُ) التثنية ١٩ : ٣ -٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانيا : الاعتداء على سلامة البدن :

يشمل كافة الاعتداءات البدنية من ضرب وجرح وإصابة عمدا أو خطأ . وهنا بينت التوراة حالة الضرب الذي ينشأ عنه إصابة أيا كانت ، هنا العقوبة القصاص بالتساوي بين الجريمة والعقوبة السن بالسن (أَمَّا إِذَا تَأَذَّتِ الْمَرْأَةُ ، تَأْخُذُ نَفْساً بِنَفْسٍ ، (٢٤) وَعَيْناً بِعَيْنٍ، وَسِناً بِسِنٍّ، وَيَداً بِيَدٍ، وَرِجْلاً بِرِجْلٍ، (٢٥) وَكَيّاً بِكَيٍّ، وَجُرْحاً بِجُرْحٍ، وَرَضّاً بِرَضٍّ.) الخروج ٢١ : ٢٣- ٢٥ ، أما إذا لم ينشأ عنه عجز أو إصابة فيكتفى بتعويض المجني عليه .

- العجز المؤقت : يكون التعويض بمقدار تعطل المجني عليه وأسرته من ثمار عمله ، مع تحمله نفقات علاجه حتى تماثله لشفاء .
- إجهاض المرأة الحامل : يكون للمرأة التعويض واجب بإرادة زوج المجني عليها ، فهو الذي يحدده ، لكن إذا بالغ فيه كان من سلطة القضاة التدخل في هذا التحديد (إِنْ تَضَارَبَ رِجَالٌ وَصَدَمُوا امْرَأَةً حَامِلاً فَأَجْهَضَتْ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَتَأَذَّى، يَدْفَعُ الصَّادِمُ غَرَامَةً بِمُقْتَضَى مَا يُطَالِبُ بِهِ الزَّوْجُ وَوَفْقاً لِقَرَارِ الْقُضَاةِ.) الخروج ٢١ : ٢٣ .
- استثناء في حالة الاعتداء على الوالدين ، وهو ظرف مشدد من شأنه تغليظ العقوبة والوصول بها إلى موت الجاني .

ثانيا الجرائم الدينية

أو هي الجرائم ضد الدين ، وذلك نظرا للأصل الديني للتشريع في معتقد بني إسرائيل ، فإن مخالفة تعاليمه ، كانت تشكل إثما كبيرا ، وجريمة عظيمة ، لها عقوبات شديدة تصل إلى الموت ومنها :

- الشرك بالإله يهوه أو عبادة آلهة أخرى . (مَنْ يُقَرِّبْ ذَبَائِحَ لِآلِهَةٍ غَيْرِ الرَّبِّ وَحْدَهُ، يُبَدْ.) الخروج ٢٢ : ٢٠.
- سب الإله أو الكفر به أو الاستهانة به أو التجديف باسمه المقدس .
- ادعاء النبوة أو الدعوة إلى عبادة ألهه أخرى غير الإله يهوه (وَإِذَا أَضَلَّكَ سِرّاً أَخُوكَ ابْنُ أُمِّكَ، أَوِ ابْنُكَ أَوِ ابْنَتُكَ، أَوْ زَوْجَتُكَ الْمَحْبُوبَةُ، أَوْ صَدِيقُكَ الْحَمِيمُ قَائِلاً: لِنَذْهَبْ وَنَعْبُدْ آلِهَةً أُخْرَى غَرِيبَةً عَنْكَ وَعَنْ آبَائِكَ (٧) مِنْ آلِهَةِ الشُّعُوبِ الأُخْرَى الْمُحِيطَةِ بِكَ أَوِ الْبَعِيدَةِ عَنْكَ مِنْ أَقْصَى الأَرْضِ إِلَى أَقْصَاهَا، (٨) فَلاَ تَسْتَجِبْ لَهُ وَلاَ تُصْغِ إِلَيْهِ، وَلاَ يُشْفِقْ قَلْبُكَ عَلَيْهِ، وَلاَ تَتَرَأَّفْ بِهِ، وَلاَ تَتَسَتَّرْ عَلَيْهِ. (٩) بَلْ حَتْماً تَقْتُلُهُ. كُنْ أَنْتَ أَوَّلَ قَاتِلِيهِ، ثُمَّ يَعْقُبُكَ بَقِيَّةُ الشَّعْبِ. (١٠) ارْجُمْهُ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى يَمُوتَ، لأَنَّهُ سَعَى أَنْ يُضِلَّكَ عَنِ الرَّبِّ إِلَهِكَ الَّذِي أَخْرَجَكَ مِنْ دِيَارِ مِصْرَ مِنْ نِيرِ الْعُبُودِيَّةِ، (١١) فَيَسْمَعَ الْخَبَرُ بَيْنَ الإِسْرَائِيلِيِّينَ جَمِيعِهِمْ وَيَخَافُونَ، وَلاَ يُعَاوِدُونَ ارْتِكَابَ مِثْلِ هَذَا الأَمْرِ الشَّنِيعِ بَيْنَكُمْ.) التثنية ١٣ : ٦ – ١١ وكذلك الخروج ٢٢ : ٢٠ ، اللاويين ٢٤ : ١٥ – ١٦ .
- مخالفة التحريم الخاص بمنع العمل يوم السبت ، فهي جريمة جسيمة يعاقب مقترفها بالموت (وَخَاطَبَ الرَّبُّ مُوسَى: ١٣«قُلْ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: احْفَظُوا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أَيَّامَ سَبُوتِي لأَنَّهَا عَلاَمَةٌ الْعَهْدِ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، عَلَى مَرِّ الأَجْيَالِ، لِتَعْلَمُوا أَنِّي أَنَا الرَّبُّ الَّذِي يُقَدِّسُكُمْ. ١٤احْفَظُوا يَوْمَ السَّبْتِ لأَنَّهُ مُقَدَّسٌ لَكُمْ. مَنْ يُدَنِّسْهُ حَتْماً يَمُتْ. فَكُلُّ مَنْ يَقُومُ فِيهِ بِعَمَلٍ، تُسْتَأْصَلُ تِلْكَ النَّفْسُ مِنْ بَيْنِ قَوْمِهَا. ١٥في سِتَّةِ أَيَّامٍ تَعْمَلُونَ، أَمَّا يَوْمُ السَّبْتِ فَهُوَ يَوْمُ عُطْلَةٍ مُقَدَّسٌ لِلرَّبِّ. كُلُّ مَنْ يَقُومُ بِعَمَلٍ فِي يَوْمِ السَّبْتِ يُقْتَلُ حَتْماً. خروج ٣١ : ١٢- ١٥

ثالثا : جرائم ضد المال

وأهمها جريمة السرقة ، حيث اهتمت الشريعة اليهودية بالملكية الخاصة ، فاعتبرت الاعتداء عليها ذنبا من الذنوب ، التي تحل اللعنة على من يقترفها ، فضلا عن دفع تعويض مالي مضاعف للمجني عليه على أصل واستثناء :

أولا : القاعدة في عقاب السرقة : إذا كان محل السرقة حيوان أو شاة ، ووجد حيا بيد سارقه ، لم يذبحه أو يبيعه ، ألزم بأن يرد الثور ثوريين والشاة شاتين ، أما إذا كان قد ذبحه أو باعه ، يعوض عن الثور بخمسة وعن الشاة أربعة (وَإِذَا سَرَقَ إِنْسَانٌ ثَوْراً أَوْ خَرُوفاً وَذَبَحَهُ أَوْ بَاعَهُ، فَعَلَيْهِ أَنْ يُعَوِّضَ صَاحِبَ الثَّوْرِ بِخَمْسَةِ ثِيرَانٍ، وَصَاحِبَ الْخَرُوفِ بِأَرْبَعَةٍ مِنَ الْغَنَمِ. ٢إِذَا ضُبِطَ السَّارِقُ وَهُوَ يَنْقُبُ لَيْلاً وَضُرِبَ فَمَاتَ، يَذْهَبُ دَمُهُ هَدْراً. ٣وَلَكِنْ إِنْ ضُبِطَ بَعْدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ وَهُوَ يَنْقُبُ وَضُرِبَ حَتَّى قُتِلَ، يَكُونُ الضَّارِبُ مُطَالَباً بِدَمِهِ. عَلَى اللِّصِّ أَنْ يَدْفَعَ تَعْوِيضاً. إِنْ كَانَ مُعْدِماً، يُبَاعُ بِسَرِقَتِهِ. ٤وَإِذَا وُجِدَ الْحَيَوَانُ الْمَسْرُوقُ حَيّاً فِي حَوْزَتِهِ، ثَوْراً كَانَ أَمْ حِمَاراً أَمْ خَرُوفاً، يُعَوِّضُ السَّارِقُ بِمِثْلَيْنِ) الخروج ٢٢ : ١ – ٤ .

إذا لم يستطع السارق الوفاء بما يحكم عليه به من تعويض ، بيع هو نفسه كرقيق ، حتى يتسنى للمجني عليه استيفاء حقه من ثمنه ، الخروج ٢٢ : ٣٠ .

ثانيا الاستثناء : يتمثل في فرضين :

١. إذا ضبط السارق وهو متلبس ، أثناء قيامه بالسرقة ليلا ، وبطريق النقب من المنزل ، جاز لصاحب المنزل أو غيره أن يقتله ، ويكون لوليه المطالبة بدمه (إِذَا ضُبِطَ السَّارِقُ وَهُوَ يَنْقُبُ لَيْلاً وَضُرِبَ فَمَاتَ، يَذْهَبُ دَمُهُ هَدْراً. ٣ وَلَكِنْ إِنْ ضُبِطَ بَعْدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ وَهُوَ يَنْقُبُ وَضُرِبَ حَتَّى قُتِلَ، يَكُونُ الضَّارِبُ مُطَالَباً بِدَمِهِ. عَلَى اللِّصِّ أَنْ يَدْفَعَ تَعْوِيضاً. إِنْ كَانَ مُعْدِماً، يُبَاعُ بِسَرِقَتِهِ.) الخروج ٢٢ : ٢ ، فإذا لم يتوافر الشرطين من الليل والنقب فلا يحل دم السارق .

٢. إذا اختطف سارق رجل حر من بني إسرائيل ، وقام ببيعه رقيقا ، يعاقب على ذلك بالإعدام ، (إِذَا خَطَفَ رَجُلٌ أَحَداً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِخْوَتِهِ وَاسْتَرَقَّهُ وَبَاعَهُ، يَمُوتُ الْخَاطِفُ. فَتَجْتَثُّونَ الشَّرَّ مِنْ بَيْنِكُمْ) التثنية ٢٤ : ٧ .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثالث : العقوبات

ارتبط نظام العقوبات بالجانب الديني للقانون اليهودي ، فقد اشتمل على عقوبات دينية صرفة مثل الحرمان ، وعقوبات دنيوية مثل القصاص والإعدام والغرامة والجلد .

عقوبة الإعدام :

هي أهم العقوبات ، وأغلظها ، حيث تسلب الحياة ذاتها ، وقد واجه بها المشرع نوعية معينة من الجرائم الكبرى ، التي تناسب فداحة الذنب فيها رد الفعل العقابي ، وذلك بقصد استئصال العضو الفاسد وبتره من المجتمع ، (فَيَرْجُمُهُ رِجَالُ الْمَدِينَةِ جَمِيعُهُمْ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى يَمُوتَ . وَهَكَذَا تَسْتَأْصِلُونَ الشَّرَّ مِنْ بَيْنِكُمْ وَيَسْمَعُ الْخَبَرُ بَيْنَ الشَّعْبِ كُلِّهِ فَيَخَافُ .) التثنية ٢١ : ٢١ .

وقد واجه به المشرع الجرائم الدينية (أَمَّا ذَلِكَ النَّبِيُّ أَوِ الْحَالِمُ فَإِنَّهُ يُقْتَلُ ، لأَنَّهُ نَطَقَ بِالْبُهْتَانِ ضِدَّ الرَّبِّ إِلهِكُمُ الَّذِي أَخْرَجَكُمْ مِنْ دِيَارِ مِصْرَ ، وَفَدَاكُمْ مِنْ نِيرِ الْعُبُودِيَّةِ ، لِيُضِلَّكُمْ عَنِ الطَّرِيقِ الَّتِي أَمَرَكُمْ بِسُلُوكِهَا ، فَتَسْتَأْصِلُونَ الشَّرَّ مِنْ بَيْنِكُمْ.) التثنية ١٣ : ٥ ، (وَمَنْ جَدَّفَ عَلَى اسْمِ الرَّبِّ يُقْتَلُ، إِذْ يَرْجُمُهُ الشَّعْبُ رَجْماً، الْغَرِيبُ كَالإِسْرَائِيلِيِّ يُعَاقَبُ بِالْقَتْلِ عِنْدَ تَجْدِيفِهِ عَلَى اسْمِ الرَّبِّ.) اللاويين ٢٤ : ١٦.

ومعظم الجرائم الجنسية واللواط (بَلْ كُلُّ مَنِ اقْتَرَفَ شَيْئاً مِنْ هَذِهِ الرَّجَاسَاتِ جَمِيعِهَا تُسْتَأْصَلُ تِلْكَ النَّفْسُ الْجَانِيَةُ مِنْ بَيْنِ شَعْبِهَا.) اللاويين ١٨ : ٢٩ ، (وَإِذَا عَاشَرَ رَجُلٌ زَوْجَةَ أَبِيهِ ، فَكِلاَهُمَا يُقْتَلاَنِ لأَنَّهُ كَشَفَ عَوْرَةَ أَبِيهِ ، وَيَكُونُ دَمُهُمَا عَلَى رَأْسَيْهِمَا.) اللاويين ٢٠ : ١١ ، (كُلُّ مَنْ ضَاجَعَ بَهِيمَةً حَتْماً يُقْتَلُ) الخروج ٢٢ : ١٩ ، (يُؤْتَى بِالْفَتَاةِ إِلَى بَابِ بَيْتِ أَبِيهَا وَيَرْجُمُهَا رِجَالُ مَدِينَتِهَا بِالْحِجَارَةِ حَتَّى تَمُوتَ، لأَنَّهَا ارْتَكَبَتْ قَبَاحَةً فِي إِسْرَائِيلَ، وَزَنَتْ فِي بَيْتِ أَبِيهَا. وَبِذَلِكَ تَسْتَأْصِلُونَ الشَّرَّ مِنْ بَيْنِكُمْ.) تثنية ٢٢ : ٢٢ .

كما عوقب بها على عقوق الوالدين (إِنْ كَانَ لِرَجُلٍ ابْنٌ عَنِيدٌ مُتَمَرِّدٌ، لاَ يُطِيعُ أَمْرَ أَبِيهِ وَلاَ قَوْلَ أُمِّهِ ، وَيُؤَدِّبَانِهِ وَلَكِنْ مِنْ غَيْرِ جَدْوَى. (١٩) فَلْيَقْبِضْ عَلَيْهِ وَالِدَاهُ وَيَأْتِيَا بِهِ إِلَى شُيُوخِ مَدِينَتِهِ فِي سَاحَةِ الْقَضَاءِ ، (٢٠) وَيَقُولاَنِ لِلشُّيُوخِ: ابْنُنَا هَذَا عَنِيدٌ مُتَمَرِّدٌ، لاَ يُطِيعُ قَوْلَنَا ، وَهُوَ مُبَذِّرٌ سِكِّيرٌ. (٢١) فَيَرْجُمُهُ رِجَالُ الْمَدِينَةِ جَمِيعُهُمْ بِالْحِجَارَةِ حَتَّى يَمُوتَ. وَهَكَذَا تَسْتَأْصِلُونَ الشَّرَّ مِنْ بَيْنِكُمْ وَيَشِيعُ الْخَبَرُ بَيْنَ الشَّعْبِ كُلِّهِ فَيَخَافُ.) تثنية ٢١ : ١٨.

وممارسة السحر والشعوذة والهرطقة (لاَ تَدَعْ سَاحِرَةً تَعِيشُ) الخروج ٢٢ : ١٨ ، فضلا عما سلف من قتل عمد وضرب مفضي إلى موت (إِذَا تَآمَرَ أَحَدٌ عَلَى آخَرَ وَتَعَمَّدَ قَتْلَهُ، فَسُقْهُ لِلْمَوْتِ حَتَّى وَلَوِ احْتَمَى بِمَذْبَحِي) الخروج ٢١ : ١٤ ، والسرقة ليلا (إِذَا ضُبِطَ السَّارِقُ وَهُوَ يَنْقُبُ لَيْلاً وَضُرِبَ فَمَاتَ ، يُذْهَبُ دَمُهُ هَدْراً.) الخروج ٢٢ : ٢.

وتنفيذ الحكم كان يتم باسم المجتمع كله ، والأصل أن يتولاه القضاة ، غير أن الشارع ترك للمظلوم أن يقتص ممن ظلمه بنفسه ، كما فعل مع ولي الدم والمجني عليه في السرقة التي تقع أثناء الليل ، وكل من يشاهد الجريمة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في حال ارتكابها . والتنفيذ كان يتم بصور شتى منها قطع الرقبة أو الإحـراق حيا أو الرجم بالحجارة ، كما كان لمن يتولى الثأر في القتل أن يختار الطريقة التي تروقه ، وإن كان الرجم هو الأسلوب الشائع ، وكان يتم خارج المدينـة ، ويبدأ بالشهود الذي يبادرون إلى التنفيذ ثم يعقبهم جموع الحاضرين ، من أهل القرية أو المدينة ، ويستمرون في ذلك إلى أن تفيض روح الجاني .

عقوبة القصاص أو المثلة

الاقتصاص هو ضرب من ضروب المثلة ، أي التماثل العـضوي بـين الاعتداء والجزاء ، فالأصل في القصاص أن يكون فيما دون الـنفس بالنـسبة لجرائم الاعتداءات البدنية التي تتولد عنها إصابات أو جروح أو عاهات أو بتر للأطراف أو الذهاب بحاسة من الحواس كفقأ عين أو قطع لـسان أو إصـابة المجني عليه بالصمم أو كف البصر بل امتد ليشمل الجـروح والـشجاج فـي الرأس والوجه والرضوض والحروق .

استثناءات :

١. عدم تطبيق المبدأ رغم وجود اعتداء :

• إذا اعتدى إنسان بالضرب أو خلاقه على احد عبيده أو إمائـه وكف بصره فلا يعاقب السيد بمثل ما فعل بل يطلق سراح العبد في الحال . (وَإِذَا ضَرَبَ أَحَدٌ عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ، فَأَتْلَفَ عَيْنَهُ، فَإِنَّهُ يُطْلِقُهُ حُرّاً تَعْوِيضاً لَهُ عَـنْ عَيْنِهِ ٢٧وَإِذَا ضَرَبَ أَحَدٌ عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ، فَأَسْقَطَ سِنَّهُ، فَإِنَّهُ يُطْلِقُهُ حُرّاً تَعْوِيضاً عَنْ سِنِّهِ. الخروج) ٢١ : ٢٦- ٢٧

• إذا استخدم السيد العنف في تأديب العبـد أو الآمـة فأطـاح بإحدى أسنانه الخروج ٢١ : ٢٦ هنا وجد المشرع أن استرداد العبد لحريتـه أفضل له وأكثر مصلحة من توقيع الجزاء على السيد .

٢. تطبيق المثلة رغم عدم وجود اعتداء مماثل: إذا اشـتبك رجـلان وتدخلت زوجة أحدهما وحاولت الاعتداء على الأخر عوقبت بقطع يدها (إِذَا تَعَارَكَ رَجُلاَنِ فَتَدَخَّلَتْ زَوْجَةُ أَحَدِهِمَا لِتُنْقِذَ زَوْجَهَا مِنْ قَبْـضَةِ يَـدِ ضَـارِبِهِ وَمَدَّتْ يَدَهَا وَأَمْسَكَتْ بِخَصْيَتِهِ، (١٢) فَاقْطَعُوا يَدَهَا وَلاَ تُشْفِقُوا عَلَيْهَا.) التثنية ٢٥ : ١١ – ١٢ ، حيث قدر المشرع خطورة فعلتها وانه تنطوي على نفس شريرة فكان جزاؤها قطع اليد .

ثم حدث تطور في التشريع اليهودي بخصوص جرائم الضرب والجرح ، أدى لاستبعاد القصاص كعقوبة ، واستبداله بالغرامة والحرمان الكبير .

عقوبة الحرمان

هي عقوبة دينية تعبر عن غضب الآلهة لما فعله الجـاني ، وبالتـالي سخط المجتمع عليه ، وتعني الطرد من حظيرة الدين أو بالعبريـة (حيـريم) (Herem) أي الطرد من حظيرة الدين والجماعة Excommunication [١٤] وتشير كلمة «حيريم» إلى الأشياء التي تُعـزل أي تُكـرَّس للأغـراض

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المقدَّسة (لاويين ٢٧/٢٨) ، أو إلى الأشياء التي يُحرَّم لمسها بسبب طبيعتها المحرمة، مثل الأشياء الوثنية (تثنية ٧/٢٦). ويستخدم عزرا الكلمة بمعنى «مصادرة الملكية» (عزرا ١٠/٨). ولكن الاستخدام التلمودي للكلمة يشير إلى «الطرد من حظيرة الدين أو الجماعة الدينية»، ويُمنَع أعضاء الجماعة تماماً من الاتصال بالشخص الذي يتم طرده. ولذا، كان الحريم سلاحاً استخدمته المؤسسات اليهودية ضد أعضاء الجماعة حتى العصر الحديث.

إذ لم يَعُد المواطن اليهودي في العصر الحديث معتمداً على جماعته في حياته الاقتصادية أو حتى الثقافية. ومع هذا ، قام بعض الحاخامات من مؤيدي الصهيونية عام ١٩٨٣ بإصدار حريم رمزي (في الولايات المتحدة) ضد بعض الشخصيات اليهودية التي هاجمت إسرائيل لما قامت به من مذابح في صبرا وشاتيلا . وفي المعارك الانتخابية في إسرائيل يُستخدَم أحياناً سلاح الحريم لضمان تصويت الناخبين (التابعين للأحزاب الدينية) لمرشح بعينه دون غيره .

وهو نوعان :

الحرمان الصغير :

وهو الأخف شدة ، ويقصد به عقوبة تنزل بالجاني نوع من السخط المحدود ، أي إبعاد المحكوم عليه عن المجتمع ، فلا يتعامل معه أيا من أفراده ، ولا يقيم معه أي شخص أي علاقة ، وإذا وقع منه أي تصرف يكون هذا التصرف معدوم الأثر ، كما لا يجوز له دخول المعبد ، ولا أداء الصلوات ، ولا إقامة الشعائر ، فهو نوع من الموت المدني والديني للمحكوم عليه ، يظل ملازما له حتى يعلن توبته ، ويتقبلها الكهنة فتزول كافة آثاره . وهناك ملاحظات على هذه العقوبة :

- أنها ليست عقوبة أصلية مستقلة ، وإنما هي عقوبة تكميلية ، يحكم بها استكمالا لعقوبة دنيوية أخرى ، تنزل بالمحكوم عليه في بدنه أو ماله ، لكنها لا تزول بزوال هذه العقوبة ، بل لابد من إعلان التوبة وقبولها .
- أنها توقع بمناسبة جرائم معينة ، ومنها الاعتداء على يهودي ، ومخالفة أوامر الحكام ومقاومة رجال القضاء ، والتحريض على ذلك ، والاعتداء على رجال الدين بالسب أو الشتم وغش الأختام والبضائع ، والاعتداء على حدود الأرض أو الزراعة أو إتلاف مال الغير ، وهي كلها جرائم يجمعها الاعتداء على السلام الاجتماعي والنظام العام .
- أنها لا توقع بطريقة آلية ، بل لابد من إجراءات معينة تتخذ في مواجهة المتهم وفي أيام محددة فكان يكلف المتهم بالحضور مبكرا في يوم من أيام الغفران وهي يومي الاثنين والخميس ويصدر عليه الحكم في المعبد أمام الناس .

الحرمان الكبير :

نفس وضع الحرمان الصغير ، ويزيد عليه أنه سخط شديد يستمر ملازما له طوال حياته ، والفارق الجوهري بينهما أن الحرمان الكبير أخطر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في أثاره ، حيث يلزم أقرب الناس للجاني كأولاده مثلا بهجره وترك منزلـه ، وعدم التعامل معه بأية صورة من الصور .

ملاحظات :

- العقوبة هنا قد تكون أصلية مستقلة عن غيرها من العقوبات ، وقد تكون تكميلية مرتبطة بغيرها من العقوبات المدنية .
- هناك جرائم كثيرة تستوجب هذه العقوبة ، منها الاعتداء على أرملـة أو يتيم – اليمين الكاذبة ، امتناع احد القضاة عن الفصل فـي الـدعوى ، لعـب الميسر ، السحر والتنجيم ، رشوة الشهود ، وعقوبة تبعية في جريمة الضرب والجرح .
- لا يحكم بها إلا بعد إتاحة ثلاث أيام متوالية للجاني لكي يعلـن توبتـه ، نظرا لخطورة هذه العقوبة ، ويصدر الحكم من الكاهن بذات إجراءات الحرمان الصغير ، مع إعلام الكافة بوقف التعامل مع الجاني ، وحرمانه من كل شـئ حتى الدفن في مقابر اليهود .

عقوبة الغرامة :

عقوبة مدنية تصيب الجاني في ماله ، لكن لا تعتبر غرامة بالمعنى الفني الدقيق ، حيث أنها لا تذهب إلى خزانة الدولة ، بل يحصل عليها المجني عليه . ولا تحول دون حقه في طلب التعويض لجبر الضرر الذي أصابه .

والغرامة قد تكون مثلية أو نقدية ، فيختلف مقدارها بحسب الأحـوال ، وبحسب وجود جسم الجريمة وتلفه وهلاكه والتصرف فيه أو ما إذا كان تم له شئ من ذلك ، ويحكم فيها في العديد من الجرائم مثل السرقة ، وإتلاف مـال الغير ، والتعدي على امرأة الغير ، والاعتداء على الأشخاص والجرح خطأ .

(وَيَقُولُ وَالِدُ الْفَتَاةِ لِلشُّيُوخِ: لَقَدْ زَوَّجْتُ هَذَا الرَّجُلَ مِنِ ابْنَتِي فَأَبْغَضَهَا. (١٧) وَهَا هُوَ يُرَوِّجُ عَنْهَا أَخْبَاراً قَائِلاً: لَمْ تَكُنِ ابْنَتُكَ عَذْرَاءَ عِنْدَمَا عَاشَرْتُهَا. وَلَكِنْ هَذَا هُوَ دَلِيلُ عَذْرَاوِيَّةِ ابْنَتِي. وَيَبْسُطَانِ الثَّوْبَ أَمَامَ شُيُوخِ الْمَدِينَةِ. (١٨) فَيَأْخُذُ شُيُوخُ تِلْكَ الْمَدِينَةِ الرَّجُلَ وَيُؤَدِّبُونَهُ، (١٩) وَيَفْرِضُونَ عَلَيْهِ غَرَامَةً مِقْدَارُهَا مِئَةُ قِطْعَةٍ مِنَ الْفِضَّةِ، يُعْطُونَهَا لأَبِي الْفَتَاةِ) التثنية ٢٢ : ١٦ – ١٩ .

عقوبة الجلد

ويقصد بها الضرب بالسياط ، وهي عقوبة لها نص صـريح ، حيـث نظمتها الشريعة اليهودية ، ووضعت لها القواعد التي تكفل حسن تطبيقهـا ، ومنها الجرائم الجنسية مثل تحريض الصغار على الفسق والفجـور والزنـا بامرأة غير متزوجة والزوج الذي نسب إلى زوجته – على خلاف الحقيقة – ليلة الدخول الفاحش من القول ، العود إلى جريمة بعد توقيع عقوبة الحرمان .

وكانت تنفذ علنا ، أمام المعبد ، في أحد أيـام الغفـران ، ويحـضرها القاضي وجلاد جاوز الثامنة عشر من عمره ، وألا يكون بينه وبين الجـاني أي صلة سواء قرابة أو مصاهرة أو عداوة ، ويختلف عدد الجلدات بحـسب

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الذنب ، لكن لا يزيد في كل الأحوال عن أربعين جلدة (إِذَا نَشَبَتْ خُصُومَةٌ بَيْنَ قَوْمٍ وَرَفَعُوا دَعْوَاهُمْ إِلَى الْقُضَاةِ لِيَحْكُمَ الْقُضَاةُ بَيْنَهُمْ، فَلْيُبَرِّئُوا الْبَرِيءَ وَيَحْكُمُوا عَلَى الْمُذْنِبِ. (٢) فَإِنْ كَانَ الْمُذْنِبُ مُسْتَوْجِبَ عِقَابِ الْجَلْدِ، يَطْرَحُهُ الْقَاضِي، وَيَجْلِدُونَهُ أَمَامَهُ بِعَدَدِ الْجَلَدَاتِ الَّتِي يَسْتَحِقُّهَا ذَنْبُهُ، (٣) عَلَى أَلاَّ يَزِيدَ عَدَدُ الْجَلَدَاتِ عَنْ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً ، لِئَلاَّ يُصْبِحَ الْمُعَاقَبُ مُحْتَقَراً.) تثنية ٢٥ : ١ - ٣ .

وقد أدى خلط أهل التوراة في فهم الوعد بالحياة على الأرض المقدسة ، لنوع معين من الناس ، هم أبناء إبراهيم وإسحاق ويعقوب ، وبين الدين وأحكامه ، وبين عدل الله في الحكم ، بين أفراد لا تزر فيهم وازرة وزر أخرى ، إلى ظهور المسيحية ، والتي أصبحت مطلبا ضروريا لا غنى عنه .

فالمشكلة في مجتمع قد فسد أمره ، وشاعت فيه الفحشاء شيوعا يستوجب عقاب فاعليها ، وعقاب الموافقين على الإقامة معهم ، وهو ما يؤكد أن العلة من خلق أفراد هذا المجتمع - وهي عمارة الأرض - قد انتهت ، فيصيبهم الله من شدة غضبه عليهم بفتنة لا تصيب الذين ظلموا منهم خاصة . فضلا عن انحرافهم عن صراط الشريعة ، بالكتمان والتحريف والإضافة ، وتمسكهم بظاهر النصوص والهروب من إعمال روحها . كل ذلك دفع لظهور رسالة المسيح وعجل بها .

فضلا عن أن الذين استودعوا التوراة من بني إسرائيل قد اظهروا بعضها مكتوبا وأخفوا بعضها ، ونعى عليهم السيد المسيح ذلك (وَيْلٌ لَكُمْ أَيُّهَا النَّامُوسِيُّونَ لأَنَّكُمْ أَخَذْتُمْ مِفْتَاحَ الْمَعْرِفَةِ. مَا دَخَلْتُمْ أَنْتُمْ وَالدَّاخِلُونَ مَنَعْتُمُوهُمْ».) لوقا ١١ : ٥٢ ، وألبسوا الحق بالباطل ، وبدلوا بكلام الله ما زعموه سنة للشيوخ (وَأَمَّا أَنْتُمْ فَتَقُولُونَ: مَنْ قَالَ لأَبِيهِ أَوْ أُمِّهِ: قُرْبَانٌ هُوَ الَّذِي تَنْتَفِعُ بِهِ مِنِّي. فَلاَ يُكْرِمُ أَبَاهُ أَوْ أُمَّهُ. (٦) فَقَدْ أَبْطَلْتُمْ وَصِيَّةَ اللَّهِ بِسَبَبِ تَقْلِيدِكُمْ! (٧) يَا مُرَاؤُونَ! حَسَناً تَنَبَّأَ عَنْكُمْ إِشَعْيَاءُ قَائِلاً: (٨) يَقْتَرِبُ إِلَيَّ هَذَا الشَّعْبُ بِفَمِهِ وَيُكْرِمُنِي بِشَفَتَيْهِ وَأَمَّا قَلْبُهُ فَمُبْتَعِدٌ عَنِّي بَعِيداً. (٩) وَبَاطِلاً يَعْبُدُونَنِي وَهُمْ يُعَلِّمُونَ تَعَالِيمَ هِيَ وَصَايَا النَّاسِ».) متى ١٥ : ٥ - ٩ ، فأبطلوا الحق وأقاموا الباطل.

وهو ما أكده القرآن : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُواْ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُواْ وَمَن يُرِدِ اللّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللّهِ شَيْئًا أُوْلَـئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ المائدة ٥ : ٤١.

ومعلوم أن القرآن يرفض أن يكون إبراهيم يهودياً ، لأن اليهود هم أبناء إسرائيل ، وإسرائيل إنما هو ولد اسحق بن إبراهيم . وغريب أن يكون المتقدم معزوا وتابعا لولد ولده ، الذي لم يره ولم يعاصره . ولم يعتز الإسلام قط بالانتساب إلى يهودية إبراهيم ، ولكنه نازع اليهود عقيدتهم في يهوديته ، قال تعالى : ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالإِنجِيلُ إِلاَّ مِن بَعْدِهِ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ﴾. آل عمران : ٦٥ ، وما كان الإسلام

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

في عهد من عهوده بحاجة إلى ممهد من اليهودية كما يقال ، لأن مذهب القرآن أن الإسلام كان الدين الأقدم الذي أوحاه الله للبشرية ، فحرفه رؤساء الأديان وأخرجوه عن صراطه ، فكان الله يرسل المرسلين لتخليصه مما أدخل عليه ، حتى أرسل به محمداً ﷺ في آخر الزمان ، فقال تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاء وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴾ الشورى : ١٣.

الخاتمـــة

أحمد الله ﷻ الذي وفقني إلى إتمام هذا البحث ، والذي لا أدعى الكمال فيه – فسبحان من تفرد بالكمال – واستغفر الله عما يكون قد بدر منى من خطأ فيه ، وإن كان هذا هو أفضل ما استطعت الوصول إليه . ولعل يأتي من بعدى من يتم هذا الجهد المتواضع . فأنا لا أدعي أنني وفيت البحث حقه ، أو استقصيته وأتممته من جميع جوانبه ، فهو جهد مقل ، وبد الكاتب قصيرة ، وعين الناقد بصيرة.

ولعل نتيجة بحثي تتلخص في أن :-

- العقوبة قديمة قدم البشرية ، وأنها أزلية باقية إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

- وقد وجدت العقوبة في كل المجتمعات ، أيا كان مصدر الحق فيها ، سواء كانت القوة المجردة أو التقاليد الدينية والعرفية ، أو حتى التقنينات والمدونات .

- كما وجدت العقوبة في كل الشرائع الدينية والرسالات السماوية . خاصة في التوراة حيث وجدت جرائم ضد الدين وجرائم ضد الأفراد وجرائم ضد المال .

- كما وجد بها تقسيم للعقوبات من عقوبات دنيوية مثل الإعدام والقصاص والغرامة ، وعقوبات دينية بحتة مثل الحرمان .

- أنني وإن كنت احترم شريعة اليهود إلا أن ما ورد فيها من تشريعات جنائية لا تكفي لتحقيق أهدافها ، بل على العكس تدفعني للاعتقاد في أن الشريعة الإسلامية هي الشريعة التي يجب إتباعها في كل زمان ومكان فهي التي تحقق الأمان للبشرية وتكمل الشرائع السابقة وذلك للأسباب التالية :

١. العقوبة في الشريعة الإسلامية لم تخترع أية عقوبة ، فكل ما ورد فيها من قتل أو رجم أو جلد أو نفي أو حبس سبق أن ورد في التوراة ، كما أيدها الإنجيل فيما بعد ، فكلها رسائل سماوية ، مصدرها واحد ، وهدفها واحد ، لكن نظمتها الشريعة الإسلامية وقننتها وحسنت من أسلوب وكيفية تنفيذها .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢. والعقوبة في الشريعة الإسلامية اتسمت بالشخصية ، وبالرحمة ، فلا عقاب إلا للمعتدي ، مع بيان المقاصد التي من أجلها شرعت العقوبة . فهي تبغي إرضاء الله ، وحماية المجتمع ، وعمارة الأرض ، وحرية الأديان ، وحماية الأنفس ، وإعمال العقول ، وحياة النسل ، وصيانة الأعراض ، وحفظ الأموال ، وتكفير الذنوب ، وإطفاء غل الصدور .

٣. وذلك بعد تمام المرحلة الكفيلة بإيقاظ الضمائر ، وتنشئة المجتمع الصالح ، المعتمد أصلا على الفرد المؤمن الصالح كوحدة لبنائه ، وتوضيح أن الأصل في الإسلام أن العقوبة أخروية عند الواحد القهار الذي لا يظلم الناس شيئا ، وأن الأصل هو عدم الاعتراف وعدم الإقرار ، فلا يجاهر المرء بذنبه وإنما يتوب ويستغفر . وأن الأصل هو الستر على المسلم ونصحه وإرشاده عسى أن ينزجر وينصلح حاله .

٤. وبعد الدخول في سلسلة طويلة من الإجراءات وطرق الإثبات تجعله صعبا إن لم يكن مستحيلا ، مع مراعاة أن خطأ الإمام في العفو خير من خطأه في العقوبة .

٥. والعقوبات الإسلامية ليست قاسية إلا بالمستوى المطلوب لتحقيق الردع والزجر ، فليس المقصود منها تذليل الجناة ، وإنما إرهابهم ليكفوا عن الأذى للعامة .

المراجع والتعليقات الختامية :

(١) وعن أصحاب هذه الأسفار وكتبتها الأصليين ، تقول كنيسة دمياتة " لقد كتب العهد القديم في فترة ٢٥٠٠ سنة قبل الميلاد بواسطة أربعين كاتباً ، يختلفون في صفاتهم ، فمنهم الفلاسفة مثل موسى النبي ، ومنهم الراعي البسيط جامع الجميز مثل عاموس ، والقائد الحربي يشوع ، وساقي الملك نحميا ، ومنهم إشعيا رجل القصور ، ودانيال رئيس الوزراء ، وسليمان الملك صاحب الحكمة.. كما اختلف الكُتاب في ظروف تسجيل الوحي الإلهي ن فموسى سجل أسفاره في البرية ، وأما إرمياء فسجلها في ظلمة الجب ، وأما داود النبي فكتب مزاميره عند سفوح التلال ، وهو يرعى خرافه . ورغم هذا نجد أن الكتاب المقدس يمتاز بوحدة ترابطية عجيبة لا تناقض فيها ولا خلل .

(٢) ومما تجدر الإشارة إليه أن لليهود أسفاراً مقدسة أخرى تسمى الأبوكريفا Apocrypha ، أي الكتب غير القانونية أو المخفية ، التي لم تقبل عندما تقرر تسجيل أسفار العهد القديم كأجزاء معتمدة من هذا الكتاب المقدس عندهم ، ويسميها بعض الباحثين من اليهود (الكتابات الخارجة) . (وبعض هذه الأسفار الخفية غير مقدس ولا معتمد في نظر اليهود ، بينما بعضها الآخر مقدس أي معترف بأنه موحى به ومعتمد في نظرهم ، ولكن رأى أحبارهم وجوب إخفائه ، وقرروا أنه لا يجوز أن يقف عليه الجمهور ولا أن يدرج في أسفار العهد القديم ، والأسفار المخفية هي كالآتي :

١- أسفار تاريخية تشمل: سفر أسدراس الأول ، سفر المكابيين الأول والثاني ، وإضافات إلى سفر دانيال (وهذه الإضافات هي نشيد الثلاثة الفتية المقدسين ، وتتمة سفر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دانيال ، وقصة سوسن العفيفة ، وقصة بيل) ، وبقية سفر أستير ، ورسالة أرميا ، وصلاة منسي.

٢- أسفار قصصية تحوي أساطير وهي: سفر باروخ ، وسفر طوبيت ، وسفر يهوديت.

٣- أسفار رُؤْوِيَّة: أسدراس الثاني.

٤- سفران تعليميان وهما: سفر حكمة سليمان ، وسفر حكمة يشوع بن سيراخ.

وإلى هذا يشير الله عز وجل في القرآن الكريم فقال تعالى : (وَمَا قَدَرُواْ اللّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ اللّهُ عَلَىَ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَآءَ بِهِ مُوسَىَ نُوراً وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيراً) ، وإذ يقول : (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ) ، وإذ يقول : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىَ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُوْلَئِكَ يَلعَنُهُمُ اللّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاَّعِنُونَ) ، وإذ يقول : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ اللّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً أُوْلَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلاَّ النَّارَ وَلاَ يُكَلِّمُهُمُ اللّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) .

(٣) وقد تم تقسيم أسفار العهد القديم إلى إصحاحات في سنة ١٢٠٠م ، على يد أُسقف كانترى بري الأسقف ستفنلان جتون (ت ١٢٢٨م) . ثم رقمت جمل الإصحاحات في الطبعة الباريسية الصادرة عام ١٥٥١م . وأما ترتيب الأسفار فقد أعيد غير مرة ، وكان قد أقر له ترتيب في مجمع روما ٣٨٢م ، ثم عدل في ترنت ١٥٤٦م ، ولهذا التغيير علاقة قوية بقيمة الأسفار وأهميتها ودرجة ثبوتها .

(٤) د/ صوفي أبو طالب ، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، طبعة ١٩٨٨ ، ص ٢٨٦ وما بعدها . ، د/ فتحي المرصفاوي ، تاريخ الشرائع ، شريعة اليهود ، دار النهضة العربية ، القاهرة بدون تاريخ ، ص ٤٧.

(٥) التلمود والصهيونية - تأليف الدكتور أسعد رزّوق- منظمة التحرير الفلسطينية - مركز الأبحاث ١٩٧٠ ص ١١٥.

(٦) المكابيون: كلمة مكابي بالعبرية تعني المطرقة . ففي سنة ١٧٥ قبل الميلاد قام اليهود المقيمون في القدس بتمرد ضد السلطة السلوقية، واستمّر هذا التمرّد أكثر من أربعين سنة ، وانتهى بالحصول على الحكم الذاتي في القدس تحت سيادة اليونان ، وترأس هذا الحكم "سمعان المكابي" وهو الابن الثالث "لمتيا" الذي قاد التمرّد . وقد أعلن المكابيون أنّهم دولة مستقلّة ، وتطلعوا إلى التّوسع وتمكنوا من احتلال بعض المناطق . واستمروا في حكم القدس حتى قضى عليهم "بومباي الروماني" سنة ٦٣ قبل الميلاد عندما احتل القدس .

(٧) الهاجّادا Haggadah ، أي القصص والحكايات اليهودية ، وهي لفظة آرامية مشتقة من جذر يفيد معنى " روى وسرد وحكى وقصّ " ثم صارت تعني الشرح القصصي على سبيل الوعظ الديني ، كما اندرج تحتها تقاليد الأقوال المأثورة عن الرّبيين ، إلى جانب القصص والأساطير المتصلة بحياة القديسين اليهود في العصر اللاحق للتوراة . واشتملت على موضوعات الفلك والتنجيم والطّب والسّحر والتصوف وغيرها. وهذه القصص الخرافية هي أساس الإسرائيليات. فضلا عن اضطراب مفهوم النبوة في أسفارهم وغموضه ، فلفظة (النبي) تطلق في أسفارهم على النبي الصادق المرسل من الله ، وعلى النبي الكاذب ، وعلى كهنة الهيكل ، وعلى العالِمْ الحبْر ، وعلى الساحر والمنجم ، وعلى كهنة الآلهة الوثنية . بالإضافة إلى اختلاط مفهوم النبوة والوحي عندهم بالكهانة والتنجيم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والسحر والرؤيا والخيالات . كما أنهم يتهمون بعض أنبيائهم بارتكاب الكبائر من الذنوب كالزنا والقتل والشرك بالله .

(٨) تحريم حكم الأجنبي ، وعلى الملك أن يكتب لنفسه نسخة من الشريعة السماوية ، وأن يلتزمها بدقة تلاوة وتطبيقا ، انظر سفر التثنية ، الإصحاح ١٧ : ١٥ (فَإِنَّكُمْ تُقِيمُونَ عَلَيْكُمْ مَلِكاً الَّذِي يَخْتَارُهُ الرَّبُّ إِلَهُكُمْ ، شَرِيطَةَ أَنْ يَكُونَ وَاحِداً مِنْ أَسْبَاطِكُمْ. يُحْظَرُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُقِيمُوا مَلِكاً أَجْنَبِيّاً لاَ يَنْتَمِي إِلَى أَحَدِ أَسْبَاطِكُمْ.)

(٩) سفر التثنية ، الإصحاح ٥ : ١ – ٦ .

(١٠) سفر التثنية ، الإصحاح ٥ : ٢٢ .

(١١) فعلينا أن نستعد لمواجهة إسرائيل حضاريا ، بما يحول معركتنا معها إلى صراع مع الأساطير المؤسسة لها كدولة ، والتي تستند إليها على أساس أنها مستمدة من التوراة ، الأمر الذي يضفي عليها صبغة دينية . وهو ما يقتضي منا الإلمام الكامل بالبحوث الأركيولوجية (علم الآثار) والأنثروبولوجية (علم دراسة حضارة الإنسان) .

(١٢) وهو ما دفع البعض إلى القول أن بجانب التوراة المكتوبة توجد توراة شفوية تلقاها موسى عن ربه ، ثم أخبر بها أتباعه ، الذين نقلوها من فم إلى فم جيلا بعد جيل ، راجع ما سبق ذكره عند ذكر المشنا والجمارا ، راجع ما جاء بسفر التثنية الإصحاح ١٧ : ٩ (وَاحْضُرُوا أَمَامَ الْكَهَنَةِ اللاَّوِيِّينَ وَالْقَاضِي الْقَائِمِ فِي تِلْكَ الأَيَّامِ ، وَاسْأَلُوا ، فَيُخْبِرُوكُمْ بِحُكْمِ الْقَضَاءِ. (١٠) فَتُنَفِّذُوا مَا يُصْدِرُونَ مِنْ قَرَارَاتٍ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يَخْتَارُهُ الرَّبُّ. وَاحْرِصُوا عَلَى الْعَمَلِ بِمُقْتَضَى مَا يُعَلِّمُونَكُمْ (١١) وَاعْمَلُوا بِمُوجِبِ الشَّرِيعَةِ الَّتِي يُعَلِّمُونَكُمْ إِيَّاهَا ، وَالْقَضَاءِ الَّذِي يُصْدِرُونَهُ. وَلاَ تَحِيدُوا عَمَّا يَنُصُّونَ عَلَيْهِ مِنْ حُكْمٍ لاَ يَمِيناً وَلاَ شِمَالاً.)

(١٣) قارن ابن الأثير النهاية في غريب الحديث : إن ولد زنا في بني إسرائيل قرب قربانا فلم يتقبل ، فقال يا رب يأكل أبواي الحمض وأضرس أنا ، أنت أكرم من ذلك فقبل قربانه . والحمض من مراعي الإبل إذا رعته ضرست أسنانها ، والحصرم العنب الأخضر قبل نضجه .

(١٤) يرجع في ذلك بالتفصيل للموسوعة العظيمة موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية للدكتور عبد الوهاب المسيري .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

Abstract

The Crimes and Punishments In The Pentateuch (Torah)

Prepared by
Ahmed Abdel Azim Elgamel
Judge, at Primary Court
The Ministry of Justice in Egypt

Judaism Legislation is Celestial Legislation. and it's property of Judaism only, so it doesn't converse to any one except them. and it's a religion priestly which mean that the Rabbis and Priests make Codes to Judaism.

The main point of this paper is to show out the principles controlling Crimes and Punishments stipulated for in the Judaism Legislation (Old Testament) and Their Blessed books such as Pentateuch, Historical Books, Poetical Books, Prophets. and The Ten Wills issued to Moses (God's peace upon) .

Furthermore, the paper lights out the Crimes division, In Torah to :

١) Crimes against dispensation.
٢) Crimes against humanity.
٣) Crimes against treasury like robbery .

And focuses on Punishments which are divided Into :

١) Material Punishments which are inflicted upon the body of the Criminal or its funds and denotes the nation of pain. Like imprisonment, Death penalty, and Fine.

٢) Moral Punishments which are inflicted upon Criminals freedom as a person living in the community such as deprivation to contact with others or from practicing his religious habits (Excommunication) .

Finally, I conclude to respect the Judaism Legislation though its application nowadays doesn't achieve its goals and strongly agree that is Islamic law is the perfect Legislation that **must be followed and applied everywhere securing human rights and completing all the forgoing Legislation.**

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com